Sana'a University Journal of Human Sciences مجلة جامعة صنعاء للعلوم الإنسانية
Vol. 5 | No. 8 | Page 327 – 362 |2026 | https://journals.su.edu.ye/index.php/jhs
ISSN : 2958-8677

Legal and Regulatory Reforms for Anti-Money Laundering in Yemen: Practical Challenges and Future Prospects

Manar Mohammed Nasser Al-Mahdali [1,*], Mohammed Ali Sulaiman [1]
[1]Department of Public Law, Faculty of Sharia and Law - Sana'a University, Sana'a, Yemen.
***Corresponding author:** *ma58501177@gmail.com*

Keywords

1. Legal and regulatory reforms
2. Anti-money laundering
3. Financial Action Task Force
4. Central Bank of Yemen

Abstract:

This study analyzed the legal framework for combating money laundering in Yemen to identify guarantees provided. Using content analysis, it examined international conventions and Yemeni legal texts, including laws, executive regulations, and Central Bank decisions. Additionally, a descriptive-analytical method was employed to describe the operational reality of supervisory institutions and the challenges they face. The study reached several results, notably: general conformity between Yemeni legislation and basic international standards, though gaps remain in detailed and practical aspects. Furthermore, there is weak coordination between the supervisory and judicial bodies in Yemen. The Financial Information Unit requires further technical and human support to enhance analytical capabilities. The study highlighted that using financial technology in supervision, alongside strong law enforcement mechanisms, represents beneficial areas for Yemen. The study concluded with recommendations: the Yemeni legislator must amend laws to include new predicate offenses and match evolving money laundering methods. The Central Bank should tighten supervisory measures on financial institutions and effectively develop electronic reporting systems. The Financial Information Unit should enhance analytical capabilities and activate international cooperation for information exchange. Finally, the Yemeni government must establish a comprehensive national strategy for combating money laundering that includes capacity building and necessary resource provision.

Sana'a University Journal of Human Sciences
مجلة جامعة صنعاء للعلوم الإنسانية
Vol. 5 | No. 8 | Page 328 – 362 | 2026|
https://journals.su.edu.ye/index.php/jhs
ISSN : 2958-8677

الإصلاحات التشريعية لمكافحة غسل الأموال في اليمن
(تحديات الواقع والرؤى المستقبلية)

منار محمد ناصر المهدلي [1،*] , محمد علي سليمان [1]
[1]قسم القانون العام ، كلية الشريعة والقانون - جامعة صنعاء ، صنعاء ، اليمن.
*المؤلف: ma58501177@gmail.com

الكلمات المفتاحية

1. الإصلاحات القانونية والتنظيمية
2. مكافحة غسل الأموال
3. مجموعة العمل المالي
4. البنك المركزي اليمني

الملخص:

هدفت الدراسة إلى تحليل الإطار القانوني لمكافحة غسل الأموال في اليمن وتحديد طبيعة الضمانات التي يوفرها، وتم استخدام منهج تحليل المحتوى، من خلال تحليل الاتفاقيات الدولية والنصوص القانونية اليمنية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال (القانون، اللائحة التنفيذية، قرارات البنك المركزي)، وكذا المنهج الوصفي التحليلي: من خلال أسلوب الاستقراء لوصف واقع عمل المؤسسات الرقابية في اليمن والتحديات التي تواجهها، ومن خلال أسلوب الاستقراء توصلت الدراسة إلى نتائج عدة أهمها: وجود توافق عام بين التشريع اليمني والمعايير الدولية الأساسية، ولكن مع وجود فجوات في بعض الجوانب التفصيلية والتطبيقية، وضعف آليات التنسيق بين الجهات الرقابية والقضائية في اليمن، وحاجة وحدة جمع المعلومات المالية إلى مزيد من الدعم الفني والتقني والبشري لتعزيز قدراتها التحليلية، وأن استخدام التكنولوجيا المالية في الرقابة، وقوة آليات إنفاذ القانون، هو ما يمكن لليمن الاستفادة منه، واختتمت الدراسة بتقديم جملة من التوصيات أبرزها: ضرورة قيام المشرّع اليمني بتعديل بعض مواد القانون لتشمل أنواعًا جديدة من الجرائم الأصلية وتواكب التطور في أساليب غسل الأموال، وضرورة قيام البنك المركزي اليمني بتشديد الإجراءات الرقابية على المؤسسات المالية وتطوير أنظمة الإبلاغ الإلكتروني، وأن تقوم وحدة جمع المعلومات المالية بتعزيز قدراتها التحليلية وتفعيل التعاون الدولي في تبادل المعلومات، وقيام الحكومة اليمنية بوضع استراتيجية وطنية متكاملة لمكافحة غسل الأموال تتضمن بناء القدرات وتوفير الموارد اللازمة.

المقدمة:

يُشكل صون السلامة المالية ركيزة أساسية لأي اقتصاد يسعى إلى الاستقرار والنمو المستدام، فغيابها يُغذي بيئة الفساد، ويُقوض ثقة المستثمرين، ويُعظم المخاطر النظامية.

وفي هذا الإطار، تُعدّ التدفقات المالية غير المشروعة، بمختلف مظاهرها كـ غسل الأموال، آفة عالمية تُهدد استقرار النظم المالية، وتُعيق التنمية، بل وتُغذّي الصراعات. وقد أدرك المجتمع الدولي خطورة هذه الظاهرة، مُتبنيًا أطرًا تنظيمية صارمة، أبرزها توصيات مجموعة العمل المالي(FATF) ، التي تُلزم الدول بتبني تشريعات قوية تضع المؤسسات المالية في صدارة خط الدفاع الأول كـ"حراس بوابة" ضد هذه الأنشطة الإجرامية، مُحذرةً من مخاطر العزلة الدولية التي قد تُصيب الدول المتخلفة في امتثالها[1].

في هذا السياق العالمي، تُقدم الجمهورية اليمنية حالة فريدة من التعقيد. فبينما يُوجد إطار تشريعي وطني لمكافحة هذه الجرائم، متمثلًا في القانون رقم (1) لسنة 2010م [2]، فإنّ سنوات الصراع المريرة، التي أدت إلى انقسام مؤسسات الدولة، قد ألقت بظلالها الكثيفة على قدرة اليمن بشأن تطبيق هذه التشريعات بفعالية.

إنّ القطاع المالي اليمني، الذي يُعاني من ازدواجية المرجعيات الرقابية، وتغول القطاع غير الرسمي (خاصة شبكات الصرافة)، والفجوة الهائلة في التعامل مع التكنولوجيا المالية والعملات الافتراضية، بات في وضع حرج يُهدده الاستغلال من قبل الشبكات الإجرامية والإرهابية، هذا الواقع لا يُقوض الاستقرار المالي فحسب، بل يُعيق بشكل مباشر أي أفق لإعادة الإعمار والتنمية المستدامة[3].

من هنا، يأتي هذا البحث، ليُقدم تحليلًا نقديًا للضمانة التشريعية والرقابية الحالية لمكافحة غسل الأموال في اليمن، مُقيّمًا فعاليتها في ظل التحديات الراهنة. كما يسعى البحث إلى استشراف المستقبل، مُقترحًا رؤية مُتكاملة لإصلاح وتطوير هذه المنظومة، حيث تُصبح الأموال محركًا للتنمية لا للفساد والصراع.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تتمحور إشكالية البحث الرئيسة في التساؤل التالي:

ما مدى فاعلية الضمانات التشريعية والرقابية المقررة في القانون اليمني لمكافحة غسل الأموال، وما هي أوجه القصور التي تعتريها مقارنة بالمعايير الدولية، وكيف يمكن تطويرها؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسة عدة تساؤلات فرعية:

1. ما هي الطبيعة القانونية للضمانات التشريعية والرقابية في منظومة مكافحة غسل الأموال اليمنية؟

[1] مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا " .(MENAFATF) وهي منظمة إقليمية ذات طبيعة "فنية" متخصصة، وهي تمثل الذراع الإقليمي لمنظمة (FATF) العالمية، متاح على الرابط الإلكتروني) http://www.menafatf.org/ar :

[2] **الجمهورية اليمنية**، قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، رقم (1) لسنة 2010م، الجريدة الرسمية، العدد (2)، الصادر بتاريخ 15 يناير 2010م، صنعاء، وتعديله بالقانون رقم (17) لسنة 2013م منشور في العدد (17 ج1) لسنة 2013م.

[3] **جامعة فيلادلفيا**" .المؤتمر العلمي الرابع حول ظاهرة غسل الأموال وجهود مكافحتها الدولية: استراتيجيات الأعمال في مواجهة التحديات العالمية"، كلية العلوم الإدارية والمالية، الأردن، 15-16 مارس 2005م، ص 7.

2. إلى أي مدى تتوافق التشريعات اليمنية مع توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) ؟
3. ما هي أبرز التحديات التي تواجه الجهات الرقابية في اليمن (البنك المركزي ووحدة جمع المعلومات المالية) في تطبيق القانون؟

فرضيات الدراسة:

في ضوء مشكلة الدراسة وأسئلتها تم صياغة الفرضيات الآتية:

1. يوجد قصور في الإطار التشريعي اليمني الحالي لا يواكب بشكل كامل التطورات في أساليب غسل الأموال والمعايير الدولية المحدثة.
2. تتأثر فاعلية الضمانات الرقابية في اليمن بشكل كبير بالظروف السياسية والاقتصادية الراهنة، مما يحد من قدرتها على الإنفاذ الكامل.
3. إن الاستفادة من آليات الرقابة المتقدمة والتعاون الدولي المطبق في المجتمع الدولي يمكن أن يقدم حلولًا عملية لتعزيز المنظومة اليمنية.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق الآتي:

1. تحليل الإطار القانوني لمكافحة غسل الأموال في اليمن وتحديد طبيعة الضمانات التي يوفرها.
2. تقييم مدى كفاية وفاعلية هذه الضمانات في ضوء المعايير الدولية والتحديات العملية.
3. إجراء دراسة الأطر التشريعية والرقابية في الجمهورية اليمنية لاستخلاص الدروس المستفادة.
4. تحديد مواطن القصور في المنظومة التشريعية اليمنية واقتراح توصيات محددة لتطويرها وتعزيزها.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في الآتي:

1. تساهم الدراسة في إثراء الدراسات العلمية في مجال القانون المالي في اليمن، من خلال تناوله لموضوع حيوي لم ينل حظه الكافي من البحث المعمق، وتقديم تحليل قانوني مقارن يمكن أن يفتح آفاقًا جديدة لدراسات مستقبلية.
2. تقدم الدراسة تقييمًا شاملًا للمنظومة التشريعية والرقابية لمكافحة غسل الأموال في اليمن، مما يساعد المشرّع والجهات الرقابية (كالبنك المركزي ووحدة جمع المعلومات المالية) على تحديد نقاط الضعف ووضع استراتيجيات للمعالجة، بما يعزز من قدرة الدولة على مواجهة هذه الجريمة.
3. تساهم الدراسة تعزيز نظام مكافحة غسل الأموال في زيادة الثقة في النظام المالي اليمني، وتشجيع الاستثمار، وحماية الاقتصاد الوطني من التشوهات التي تسببها الأموال غير المشروعة، فضلًا عن دوره في تجفيف منابع تمويل الإرهاب والأنشطة الإجرامية الأخرى.

التعريفات الاصطلاحية والإجرائية:

اشتملت الدراسة على المصطلحات الآتية:

1. **مكافحة غسل الأموال:**

يعرف غسل الأموال بأنه "مجموعة من العمليات المالية وغير المالية المعقدة والمتشابكة التي تهدف إلى إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال المتحصلة كليًا أو جزئيًا، من أنشطة غير مشروعه، وقطع صلتها بمصدرها غير المشروع، وإظهارها في

صورة أموال ذات مصدر مشروع لإعادة إدماجها في الدورة الاقتصادية والقانونية[4].

تعريف قانون مكافحة غسل الأموال رقم (1) لسنة 2010: تبنى المشرع اليمني تعريفًا واسعًا وشاملًا يتماشى مع المعايير الدولية. حيث نصت المادة (2) من هذا القانون على أن غسل الأموال هو: "كل سلوك يقصد به إخفاء أو تغيير هوية أو طبيعة أو مصدر الأموال المتحصلة من إحدى الجرائم الأصلية المنصوص عليها في هذا القانون أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، وذلك لغرض إظهارها بأنها من مصدر مشروع على خلاف حقيقتها"[5]. ويتميز تعريف غسل الأموال في القانون اليمني بالشمولية، حيث لم يكتفِ بالإخفاء والتمويه، بل أضاف عناصر مثل "طريقة التصرف" و"الحركة" و"الملكية".

2. الإصلاحات القانونية والتنظيمية:[6]

إنَّ النظام التشريعي والقانوني هو بمثابة الجدار الأول، الحصن المنيع، وخط الدفاع الأول والأكثر فاعلية في مواجهة ظاهرة غسل الأموال، فهو البوصلة التي تُحدد الجرائم، والآليات التي تُمكن من كشفها، والأدوات التي تُتيح معاقبة مرتكبيها، فبدون إطار قانوني مُحكم، تُصبح جهود مكافحة هذه الظاهرة المالية عشوائية وغير فعالة، ويُصبح النظام المالي عرضة للاختراق والتلاعب.

منهجية الدراسة:

تم استخدام منهج تحليل المحتوى، من خلال تحليل الاتفاقيات الدولية والنصوص القانونية اليمنية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال (القانون، اللائحة التنفيذية، قرارات البنك المركزي)، وكذا المنهج الوصفي التحليلي، من خلال أسلوب الاستقراء لوصف واقع عمل المؤسسات الرقابية في اليمن والتحديات التي تواجهها.

خطة الدراسة:

بناءً على ما تقدم من عرض لمشكلة الدراسة وأهدافها، وللإحاطة بجوانب الموضوع والإجابة على تساؤلاته، اعتمدت الباحثة خطة دراسة مقسمة إلى مبحثين أساسيين، يسبقها إطار مفاهيمي وتتبعها خاتمة بالنتائج والتوصيات، وذلك وفقًا للتقسيم الآتي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والرقابي لمكافحة غسل الأموال.

المبحث الثاني: الرقابة على غسل الأموال في اليمن: (التحديات الراهنة وآفاق التطوير).

ثم تنتهي الدراسة بخاتمة تتضمن أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة، والتوصيات المقترحة لتطوير المنظومة الرقابية في اليمن".

المبحث الأول الإطار المفاهيمي والرقابي لمكافحة غسل الأموال

إنَّ السلامة المالية ليست مجرد هدف اقتصادي نبيل، بل هي الحصن المنيع الذي يحمي الشريان الحيوي

[1] شافي، نادر عبد العزيز. تبييض الأموال: (دراسة مقارنة)، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2001، ص 34.

[5] الجمهورية اليمنية، قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، رقم (1) لسنة 2010م، الجريدة الرسمية، العدد (1)، الصادر بتاريخ 15 يناير 2010م، صنعاء، المادة.(2)

[6] السن، عادل عبد العزيز. غسل الأموال من منظور قانوني واقتصادي وإداري، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، 2008م، ص 11..

لأي دولة حديثة. في عالم مترابط ومتشابك، حيث تتلاشى الحدود أمام تدفقات رأس المال والمعلومات، وتُصبح الحاجة إلى نظام مالي قوي وشفاف أكثر إلحاحًا من أي وقت مضى، فالنظام المالي السليم هو الذي يضمن استقرار المعاملات، ويُعزز الثقة بين المستثمرين، ويُمكن الشركات من النمو، ويُوفر بيئة جاذبة للاستثمار، ويُساهم في تحقيق الرفاه الاقتصادي للمجتمعات.

غير أن هذه السلامة ليست بمنأى عن التهديدات، ولعل أخطرها وأكثرها خبثًا هي ظاهرة غسل الأموال، هذه الظاهرة العابرة للحدود، لا تُهدد فقط نزاهة المؤسسات المالية، بل تُشوه هياكل الأسواق، وتُقوض جهود التنمية، وبالنظر إلى الآثار المترتبة على ذلك، ترى الباحثة أن الأموال القذرة، بمجرد دخولها النظام المالي، تُصبح كالفيروس الذي يُصيب الجسم السليم، يُضعفه ويُعطّل وظائفه الحيوية.[7]

يُمكن لتدفق الأموال غير المشروعة أن يُسبب تضخمًا مصطنعًا، ويُشوه المنافسة، ويُفقد الدول مواردها الضريبية، ويُعيق الاستثمار الأجنبي المباشر الذي هو ضروري لتحقيق النمو.

أما في اليمن فتكتسب هذه التحديات أبعادًا إضافية نظرًا للظروف الراهنة التي تمر بها البلاد، فمن نافلة القول إن البيئات التي تُعاني من النزاعات، أو ضعف الحكومة، أو هشاشة المؤسسات، تُصبح أرضًا خصبة لأنشطة غسل الأموال، وهذا يُجعل من تعزيز السلامة المالية ومكافحة هذه الظواهر أولوية وطنية قصوى، لا تقتصر على الجانب الأمني فحسب، بل تُلامس صميم جهود إعادة الإعمار، وتعزيز الاستقرار، وبناء مستقبل مزدهر.[8]

بناءً على ما تقدم يهدف هذا المبحث إلى تقديم إطار مفاهيمي وتشريعي وقانوني وتنظيمي مُعمّق لظاهرة غسل الأموال وكيفية مواجهتها، مع تركيز خاص على السياق اليمني وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لغسل الأموال وعلاقته بالسلامة المالية

تمهيدًا للدراسة التأصيلية، نجد أن فهم ماهية غسل الأموال ومراحله وآثاره هو المدخل الضروري لاستيعاب لماذا تُعدّ السلامة المالية هدفًا حيويًا، ولماذا يُصبح الإطار التشريعي خط الدفاع الأول .وللإحاطة بهذا المطلب، سيتم تقسيمه إلى فرعين:

الفرع الأول: ماهية ظاهرة غسل الأموال

يُوضح هذا الفرع كيف تطورت ظاهرة غسل الأموال لتُصبح بهذا التعقيد الذي يُبرر الحاجة إلى رد فعل قانوني وتنظيمي مُتشابك، وترى الباحثة أن فهم تطور آليات الغسل يُمهد لتقدير مدى تعقيد الجهود المبذولة لمكافحتها

أولًا: التطور التاريخي للظاهرة:

لم يكن مصطلح غسل الأموال معروفًا في اليمن حتى وقت قريب، بل كانت الأفعال المرتبطة بها تُعاقب ضمن جرائم أخرى، ويمكن تقسيم تطور هذه الظاهرة في اليمن إلى مراحل رئيسة:

[7] حازم، محمد. غسل الأموال: المفهوم، الآثار، سبل المكافحة، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2018م، ص 24.

[8] الخضري، محسن أحمد. غسل الأموال: الظاهرة، الأبعاد، استراتيجية المواجهة، القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2003م، ص 60.

المرحلة الأولى:- ما قبل التشريع (قبل عام 2003)[9]: في هذه المرحلة، لم يكن هناك قانون يمني متخصص لمكافحة غسل الأموال، فقد كانت الأنشطة المالية غير المشروعة تتم بشكل محدود وغير منظم مقارنة بما هو عليه اليوم، وتُعالج ضمن أحكام القانون الجنائي العام. وقد كانت الجرائم الأصلية مثل الفساد، تُعاقب كجرائم فردية، دون التركيز على الأموال الناتجة عنها.

في تلك الفترة، كانت الأموال الناتجة عن الجرائم تُدمج في الاقتصاد بشكل تقليدي عبر شراء الأصول العقارية أو تأسيس شركات بسيطة، دون وجود آليات مالية معقدة.

المرحلة الثانية: سن التشريع والتحول-2007 (2003:[10] شهدت هذه المرحلة تحولًا رئيسيًا في اليمن بسن القانون رقم (1) لسنة 2003 بشأن مكافحة غسل الأموال، استجابةً للمتطلبات الدولية وخصوصًا توصيات مجموعة العمل المالي[11] (FATF) ، وهذا القانون جرم غسل الأموال بشكل صريح للمرة الأولى، وألزم المؤسسات المالية، كالبنوك وشركات الصرافة، بتطبيق إجراءات "العناية الواجبة للعميل" والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، ومن ثم أُنشئت وحدة جمع المعلومات المالية كجهة حكومية لتلقي وتحليل التقارير المشبوهة، هذا القانون وضع حجر الأساس للمنظومة القانونية والمالية لمكافحة الظاهرة في اليمن.

المرحلة الثالثة: التحديات والتعقيد (منذ 2007 إلى الوقت الحاضر): وهي المرحلة التي تصفها الباحثة بمرحلة "السيولة المالية غير المنضبطة"، حيث أدى التدهور الأمني إلى ظهور أنماط جديدة مثل تضخم شبكات الصرافة غير الرسمية، واستغلال التكنولوجيا والعملات المشفرة لتجنب الرقابة التقليدية، من خلال التالي:

-**تضخم شبكات الصرافة** :أصبح النظام المصرفي الرسمي ضعيفًا، وبرزت شبكات الصرافة غير الرسمية كنظام مالي موازٍ، تُستخدم بشكل واسع لتنفيذ تحويلات مالية يصعب تتبعها، خاصة لتهريب الأموال خارج البلاد.

-**التمويل الجديدة:** ظهرت مصادر جديدة للأموال غير المشروعة، مثل عائدات التهريب الجمركي، والضرائب غير القانونية، ونهب الموارد، التي أُدمجت في الاقتصاد المحلي من خلال شراء العقارات أو تأسيس شركات واجهة.

-**تأثير التكنولوجيا: 12**بدأ غسل الأموال من خلال استغلال وسائل حديثة مثل العملات المشفرة والتحويلات المالية عبر الإنترنت لتجنب الرقابة التقليدية.

ارتبط التطور التاريخي لظاهرة غسل الأموال في اليمن بضرورة إيجاد سياج تشريعي متين، وهو ما تجسد في صدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2010م[(13)]، والذي عُزز بصدور

[9] الفودعي، وحيد عبد الكريم. اليمن: غسل الأموال أخطر نتائج الصراع، (ورقة سياسات)، تعز: مركز الدراسات والإعلام الاقتصادي، 2022م، ص 6.

[10] قانون رقم (35) لسنة 2003م، بشأن مكافحة غسل الأموال، صنعاء، الجريدة الرسمية، العدد (7)، ولائحته التنفيذية بالقرار الجمهوري رقم (89) لسنة 2006، قرار تشكيل اللجنة الإشرافية في مجال مكافحة الأموال الجريدة الرسمية العدد (9) لسنة 2007.

[11] مجموعة العمل المالي(FATF) ، توصيات مجموعة العمل المالي: المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والانتشار، باريس، فرنسا، (محدثة بموجب تعديلات نوفمبر 2023م)، ص 15.

[4] الرحومي، طه محمد عبدالله. دور السلطة النقدية في مكافحة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية (2003–2015)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإدارية: جامعة صنعاء، 2017م، ص 32.

[1] قانون رقم (1) لسنة 2010 بشأن مكافحة غسل الأموال، مرجع سابق.

اللائحة التنفيذية بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (142) لسنة 2010م .ورغم هذا البناء القانوني، فإن التحديات الراهنة تفرض ضرورة تحديث الآليات الرقابية، لا سيما تجاه شبكات الصرافة والمؤسسات المالية غير التقليدية، لضمان مواكبة الأساليب المتجددة لجرائم غسل الأموال وتعزيز قدرة النظام المالي على الصمود.

ثانيًا: مفهوم ظاهرة غسل الأموال: 14

يمكن تعريف غسل الأموال بأنه "مجموعة من العمليات المالية وغير المالية المعقدة والمتشابكة التي تهدف إلى إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للأموال المتحصلة كليًا أو جزئيًا، من أنشطة غير مشروعه، وقطع صلتها بمصدرها غير المشروع، وإظهارها في صورة أموال ذات مصدر مشروع لإعادة إدماجها في الدورة الاقتصادية والقانونية".

وبالرجوع إلى قانون مكافحة غسل الأموال رقم (1) لسنة 2010، نجد أن المشرع اليمني تبنى تعريفًا واسعًا وشاملًا يتماشى مع المعايير الدولية. حيث نصت المادة (2) منه على أن غسل الأموال هي: "كل سلوك يقصد به إخفاء أو تغيير هوية أو طبيعة أو مصدر الأموال المتحصلة من إحدى الجرائم الأصلية المنصوص عليها في هذا القانون أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، وذلك لغرض إظهارها بأنها من مصدر مشروع على خلاف حقيقتها".[15] ويتميز التعريف اليمني بالشمولية، حيث لم يكتفِ بالإخفاء والتمويه، بل أضاف عناصر مثل "طريقة التصرف" و"الحركة" و"الملكية" وهو ما يعكس رغبة المشرع في غلق الثغرات القانونية أمام المجرمين.

تُعدّ عملية غسل الأموال محاولة لإضفاء الشرعية على ما هو غير شرعي، مما يُتيح التمتع بثمار تلك الأموال غير المشروعة دون خوف من الكشف أو المصادرة.

ثالثًا: خصائص غسل الأموال وتجلياتها في الواقع اليمني

تتسم ظاهرة غسل الأموال بخصائص أساسية تحللها الباحثة وفقًا للسياق اليمني كالآتي:

1. **ظاهرة تابعة (لاحقة)** :هي ظاهرة لا تقوم إلا بوجود "جريمة أصلية " سابقة، مثل الفساد.
2. **ظاهرة عابرة للحدود (دولية)** وهنا يبرز التحدي اليمني حيث تُحوّل الأموال عبر شبكات صرافة غير رسمية إلى الخارج ثم تعود كاستثمارات شرعية.
3. **ظاهرة اقتصادية ومالية معقدة** :تعتمد على استغلال أدوات وآليات النظام المالي والمصرفي الرسمي والموازي(16).

لم تقتصر الأساليب المعقدة على النظام المصرفي، بل امتدت لتشمل شبكات الصرافة غير الرسمية، التي تُعَدّ بمثابة نظام مالي موازٍ، تُستخدم لتنفيذ عمليات تحويل سريعة يصعب تتبعها.

---

[2] شافي، نادر عبد العزيز، مرجع سابق، ص 34.

[3] اللائحة التنفيذية للقانون (1) لسنة 2010م صادرة بالقرار الجمهوري رقم (226) لسنة 2010م الجريدة الرسمية عدد (23) لسنة 2010م، وتم تعديلها بالقرار الجمهوري رقم (2) لسنة 2014م، منشور في العدد رقم (1) لسنة 2014م، قرار مجلس الوزراء رقم (45) لسنة 2012م بتشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الجريدة الرسمية (7) لسنة 2012م وتم الغائه بقرار رئيس الوزراء رقم (82) لسنة 2014م.

[1] عبد السلام، عوض الله صفوان .الآثار الاقتصادية لعملية غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات .رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 2003م، ص 12.

رابعًا: مصادر ظاهرة غسل الأموال: تتغذى ظاهرة غسل الأموال من مصادر متنوعة، وقد عرّفها القانون اليمني بشكل واسع لتشمل:_[17]

- جرائم المخدرات.
- جرائم الفساد والرشوة والاختلاس.
- جرائم الاحتيال والتزييف والاتجار بالبشر.
- جرائم التهريب الجمركي والتهرب الضريبي.

خامسًا: أساليب ظاهرة غسل الأموال:

1. **الأساليب التقليدية**[18]:

- **الشركات الوهمية** :تأسيس شركات لا نشاط حقيقي لها لتمرير الأموال عبر فواتير مزورة.
- **استغلال المشاريع كثيفة النقد** :مثل المطاعم والفنادق، لخلط الأموال غير المشروعة مع الإيرادات اليومية الشرعية.
- **تهريب النقد المادي عبر الحدود** :إخفاء الأموال في حقائب أو سيارات ونقلها إلى دول ذات رقابة مالية ضعيفة.
- **التلاعب بالفواتير التجارية:** إصدار فواتير استيراد أو تصدير بقيم أعلى أو أقل من القيمة الحقيقية للبضاعة لتحويل الفارق المالي.

2. **الأساليب الحديثة وهي الأخطر حاليًا:**_[19]

- **استخدام العملات المشفرة:** مثل البيتكوين، التي توفر درجة عالية من إخفاء الهوية وتسهل التحويلات الدولية بعيدًا عن النظام المصرفي التقليدي.
- **المقامرة عبر الإنترنت:** إيداع أموال غير مشروعة في حسابات مواقع القمار، ثم سحب الرصيد المتبقي كـ "أرباح."
- **استخدام المحافظ الإلكترونية وبطاقات الدفع المسبق** :التي تتيح إخفاء الهوية وتسهيل التحويلات.

سادسًا: مراحل غسل الأموال[20]

تمر عملية غسل الأموال بثلاث مراحل متكاملة ومتداخلة وتؤكد الباحثة أن استهداف كل مرحلة بنوع معين من الرقابة هو الكفيل بكسر حلقة هذه الجريمة هذه المراحل هي:

1. **مرحلة الإيداع:** هي المرحلة الأولى التي يتم فيها إدخال الأموال غير المشروعة إلى النظام المالي الرسمي، وتتم عادةً عبر تجزئة المبالغ الكبيرة وإيداعها في حسابات متعددة لتجنب إثارة الشكوك.
2. **مرحلة التمويه:** في هذه المرحلة، يتم قطع الصلة بين الأموال ومصدرها الإجرامي عبر سلسلة معقدة من العمليات المالية، يشمل ذلك التحويلات المصرفية المتعددة، وشراء الأصول وبيعها عبر الحدود لخلق "درب ورقي" يصعب تتبعه.
3. **مرحلة الإدماج:** وهي المرحلة الأخيرة التي تعود فيها الأموال إلى الاقتصاد الرسمي على

[1] محمد، قسمة. "مصادر وأساليب عمليات تبييض الأموال"، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، المجلد 9، العدد (1)، 2024م، ص ص 165-184.

[2] محمدين، جلال وفاء. دور البنوك في مكافحة غسل الأموال، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2001م، ص ص 25-26.

[2] لشهب، بديعة. ظاهرة غسل الأموال وآثارها على الاقتصاد العالمي والاقتصادات العربية، الرباط: منشورات مجلة الحقوق)، 2010م، ص 97.

[18] البشري، محمد الأمين .غسل الأموال: الجريمة وأساليب المواجهة . الرياض: دار جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2005م.

أنها أموال "نظيفة". يمكن لغاسل الأموال التصرف فيها بحرية عبر استثمارها في مشاريع عقارية أو تجارية مشروعة.

إنَّ فهم هذه المراحل المتسلسلة والمُترابطة، مع إدراك الحجم الهائل للظاهرة، يُعدّ ضروريًا للسلطات الرقابية وجهات إنفاذ القانون لتصميم آليات الكشف والمكافحة الفعالة، حيث تُستهدف كل مرحلة بنوع معين من الرقابة والتحليل.

الفرع الثاني: التداعيات البنيوية والقانونية لغسل الأموال على النظم المالية

ارتباطًا بما سبق عرضُه من مفاهيم، يُبرز هذا الفرع المخاطر والآثار المدمرة لغسل الأموال، مما يُبرر بقوة سبب اعتبار السلامة المالية هدفًا وطنيًا ودوليًا، ويُمهد للحديث عن الحاجة إلى إطار تشريعي وقانوني متين، فغسل الأموال بمثابة آفة شاملة لا تقتصر آثارها على الجانب المالي فقط، بل تمتد لتُشكل شبكة معقدة من المخاطر التي تُهدد استقرار الدولة والمجتمع. أما في اليمن، فتتفاقم هذه الآثار لتُصبح تحديات بنيوية تُعيق أي محاولة للاستقرار والتنمية.

ويمكن تصنيف هذه الآثار والمخاطر بشكل نموذجي ومفصل كالتالي:

أولًا: المخاطر والآثار الاقتصادية والمالية:_

غسل الأموال لا يُعد مجرد نشاط إجرامي، بل هو تدمير منهجي لأسس الاقتصاد السليم وتترتب عليه الآثار والمخاطر الآتية:_[21]

- **تشويه الاقتصاد والعدالة التنافسية** :تُفسد الأموال القذرة مبادئ المنافسة الحرة، حيث تتمتع الشركات التي تُستخدم كواجهة لغسل الأموال بميزة غير عادلة، فهي لا تهتم بالربح بقدر اهتمامها بتدوير الأموال، مما يُمكّنها من عرض أسعار أقل بكثير من الشركات الشريفة. في اليمن، يؤدي هذا إلى إخراج الشركات الصغيرة والمتوسطة من السوق، والتي تُشكل عماد الاقتصاد، وتزايد الأنشطة التجارية غير المنظمة التي تعتمد على أموال مجهولة المصدر.
- **تقويض الاستقرار المالي والمصرفي** :تُشكل التدفقات المالية الضخمة وغير المتوقعة لغسل الأموال تقلبات حادة في الأسواق، مما يُصعب على صناع السياسات النقدية مهمة الحفاظ على الاستقرار. تتعرض البنوك لمخاطر السيولة عند سحب مبالغ ضخمة بشكل مفاجئ، كما أن تورطها في قضايا غسل الأموال يُلحق أضرارًا جسيمة بسمعتها، مما يؤدي إلى فقدان ثقة العملاء وسحب الودائع.
- **إعاقة الاستثمار الأجنبي وتدهور التصنيف الائتماني** :تُعَدّ الدول التي تعاني من غسل الأموال بيئة غير جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر، فالمستثمرون يخشون التورط في أنشطة غير مشروعة، كما أن الفشل في مكافحة غسل الأموال يؤثر سلبًا على التصنيف الائتماني للدولة من قبل وكالات التصنيف الدولية، مما يزيد من تكلفة الاقتراض ويُعيق التنمية.

[1] الهيتي، أحمد حسين؛ ونجم، رفاه عدنان. "ظاهرة الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال: المصادر والآثار – دراسة مجموعة من البلدان المختارة"، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العدد (81)، 2010م، ص 89.

ثانيًا: المخاطر والآثار التشريعية والقانونية:[22]

يُشكل غسل الأموال تحديًا كبيرًا للنظم القانونية، حيث يتطلب تحديثًا مستمرًا للقوانين وتنسيقًا دوليًا لمواجهته، وأهم المخاطر والآثار التشريعية ما يأتي:

- **إضعاف سيادة القانون:** غسل الأموال يمثل تحديًا كبيرًا لسيادة القانون وتآكل نزاهة النظام القانوني الذي يضعف ثقة الجمهور في قدرة النظام القانوني على تحقيق العدالة.

  حيث غالبًا ما يتطلب غسل الأموال تواطؤًا من أفراد في القطاعين العام والخاص، مما يؤدي إلى انتشار الفساد في المؤسسات القانونية والمالية.

- **ارتفاع تكاليف الامتثال وتعقيد الإجراءات :** تُضطر الحكومات والهيئات التنظيمية إلى فرض قوانين صارمة لمواجهة غسل الأموال، مما يفرض أعباءً تنظيمية هائلة على المؤسسات المالية، وتُجبر هذه المؤسسات على استثمار مبالغ طائلة في أنظمة الامتثال وتوظيف خبراء، مما يزيد من تكاليف التشغيل. كما تُصبح الإجراءات المصرفية أكثر تعقيدًا وتتطلب تدقيقًا إضافيًا من العملاء، مما يُثير تذمرهم ويُدفعهم إلى الاقتصاد غير الرسمي.

- **تحديات تطبيق القانون والتعاون الدولي :**تُشكل الطبيعة العابرة للحدود لغسل الأموال تحديًا كبيرًا لتطبيق القوانين الوطنية، فالمجرمين يستخدمون ولايات قضائية مختلفة، مما يستلزم تعاونًا دوليًا مكثفًا وتبادلًا للمعلومات.

  وفي اليمن، تُعدّ هذه المخاطر من أهم دوافع المشرع لتحديث القوانين بهدف تجنب التصنيفات الدولية السلبية التي تزيد من عزلة اليمن الاقتصادية.

- **مخاطر العقوبات الدولية على الدولة والمؤسسات** :تُصنف الهيئات الدولية مثل مجموعة العمل المالي (FATF) الدول بناءً على التزامها بمعايير مكافحة غسل الأموال، إذا صُنفت دولة كـ "عالية المخاطر"، فإن ذلك يؤثر سلبًا على سمعتها الدولية ويُمكن أن يُعرّضها لعقوبات مالية وقيود على تعاملاتها المصرفية، مما يُعيق التجارة والاستثمار.

ثالثًا: المخاطر والآثار المادية والتشغيلية:

تتجاوز خطورة غسل الأموال الجوانب القانونية لتُحدث أضرارًا مادية وتشغيلية مباشرة على المؤسسات وتتمثل هذه المخاط في الآتي: [23]

- **ارتفاع تكاليف الامتثال وتعقيد الإجراءات** :تُجبر المؤسسات المالية على استثمار مبالغ طائلة في أنظمة الامتثال وتوظيف خبراء، مما يزيد من التكاليف التشغيلية، وهذه الإجراءات الصارمة قد تبطئ من إنجاز المعاملات وتُثير تذمر العملاء.
- **المخاطر المادية** :تتمثل في الخسائر المالية المباشرة، مثل الغرامات والعقوبات الضخمة، إضافة إلى تدهور سمعة المؤسسة وفقدان ثقة العملاء.

[1] الشيمي، محمد نبيل. "ظاهرة غسل الأموال: نشأتها، أهدافها، آلياتها وآثارها في المجتمع"، المركز الديمقراطي العربي، 1 ديسمبر 2015م، متاح على الرابط) https://democraticac.de/?p=23626 :.

[2] المرجع نفسه، ص 95.

- **المخاطر التشغيلية:** وتنشأ من عدم كفاءة الأنظمة الداخلية، حيث تُجبر المؤسسات على تخصيص موارد ضخمة للامتثال للقوانين، مما يُشكل عبئًا ماليًا وإداريًا.
- **المخاطر القانونية والجزائية:** ذلك أن عدم الالتزام بقوانين مكافحة غسل الأموال يُعرّض المؤسسات لعقوبات مالية ضخمة، وغرامات، وحتى سحب التراخيص، كما يمكن مقاضاة المسؤولين عن التقصير جنائيًا.

رابعًا: الآثار والمخاطر الاجتماعية والسياسية: [24]

تتغلغل آثار غسل الأموال إلى صميم المجتمع، مُحدثةً تآكلًا في القيم وثقة المواطنين في النظام ولذلك تنعكس الآثار والمخاطر الاجتماعية والسلبية فيما يلي:

- **تآكل ثقة المجتمع في النظام** :عندما يتم الكشف عن تورط مسؤولين في قضايا غسل أموال، تتآكل ثقة المجتمع في نزاهة المؤسسات، هذا يؤدي إلى شعور عام بالظلم والإحباط، ويُعزز القناعة بأن النظام يخدم مصالح فئة فاسدة على حساب الأغلبية.
- **تقويض سيادة القانون وانتشار الفساد:** تُساهم الأموال المغسولة في تمويل الأنشطة غير المشروعة والإرهاب والفساد، مما يُضعف من سيادة القانون ويزعزع استقرار مؤسسات الدولة، في اليمن، يُستخدم أموال التهريب والفساد في شراء الأسلحة وتمويل الصراعات، مما يُؤدي إلى إضعاف سلطة الدولة وتقويض جهود السلام والاستقرار.
- **انتشار الفساد السياسي والإداري** :يُمكن للأموال المغسولة أن تُستخدم لرشوة المسؤولين في القطاعين العام والخاص، مما يؤدي إلى تآكل النزاهة في الإدارة العامة والعمليات السياسية، ويُضعف المؤسسات الديمقراطية.

إنَّ مواجهة غسل الأموال في اليمن تتطلب مقاربة شاملة لا تقتصر على الجانب القانوني، بل تتطلب إصلاحات اقتصادية، وتعزيزًا للوعي المجتمعي، وتنسيقًا دوليًا فاعلًا، فالمخاطر المترابطة لهذه الظاهرة تجعل من مكافحتها ضرورة قصوى للحفاظ على استقرار الدولة وسلامة المجتمع.

المطلب الثاني: الأطر التشريعية الدولية والوطنية الحاكمة لالتزامات مكافحة غسل الأموال

انتقالًا من الإطار المفاهيمي إلى الإطار الإجرائي، يأتي هذا المطلب ليُبين كيف تُترجم هذه المفاهيم إلى واقع عملي. إنه يُوضح الأدوات التشريعية المحددة، سواء على المستوى العالمي أو الوطني (في اليمن)، التي تُجسد هذه الدفاعات القانونية. هذا المطلب يُشكل جسرًا بين النظرية والتطبيق، ويُبين كيف تُساهم الالتزامات الدولية في صياغة القوانين المحلية.

إذ لا يُمكن لأي دولة، مهما كانت قدرتها، أن تُكافح غسل الأموال بمعزل عن المجتمع الدولي، فـ "المال القذر" لا يعرف حدودًا جغرافية، ويستغل الفجوات القانونية والتنظيمية بين الدول، ولذلك، تُشكل الأطر التشريعية الدولية، جنبًا إلى جنب مع التشريعات الوطنية، شبكة حماية عالمية تُقيد حركة هذه الأموال وتُجفف منابعها، هذه الشبكة هي نتاج جهد دولي مُنسق، وتُعدّ الجمهورية اليمنية

[2] بركات، عبد الله عزت. "ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي"، مجلة رناف، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، العدد (4)، متاح على الرابط : https://www.univ-chlef.dz/renaf/Articles_Renaf_N_04/article_09.

جزءًا أساسيًا وفاعلًا (أو تسعى لتكون كذلك) ضمن هذه المنظومة وقد قسم هذا المطلب الى فرعين.

الفرع الأول: المعايير والاتفاقيات والتشريعات الدولية ودورها في الجمهورية اليمنية

تعتبر الأطر الدولية (مثل توصياتFATF) هي "المعايير الذهبية" التي تسترشد بها الدول ومن أبرز هذه المعايير والاتفاقيات ما يلي:

1. **توصيات مجموعة العمل المالي:** [25]

تُعدّ FATF منظمة حكومية دولية أُنشئت عام 1989 لمكافحة غسل الأموال، وتوسع نطاق عملها لاحقًا ليشمل مكافحة تمويل الإرهاب عام 2001 بعد أحداث 11 سبتمبر، وقد أصدرت" FATF أربعين توصية" تُشكل المعيار العالمي الشامل الذي يجب على الدول تطبيقه لمكافحة غسل الأموال بفعالية، وتُغطي هذه التوصيات جوانب واسعة:

- **الإطار القانوني** :تجريم غسل الأموال، وتحديد الجرائم الأصلية، وتوفير صلاحيات لمصادرة الأصول.
- **التدابير الوقائية** :إلزام المؤسسات المالية والمهن غير المالية المحددة بتطبيق إجراءات العناية الواجبة للعملاء، ومراقبة المعاملات، والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة.
- **السلطات والآليات المؤسسية** :إنشاء وحدات جمع المعلومات المالية (FIUs) وتحديد صلاحياتها، وتعزيز التعاون بين الجهات المختصة (وحدات المعلومات المالية، أجهزة إنفاذ القانون، النيابات، القضاء).
- **التعاون الدولي** :آليات المساعدة القانونية المتبادلة، تسليم المجرمين، وتبادل المعلومات.

وتُعدّ هذه التوصيات بمثابة "الدستور العالمي" لمكافحة غسل الأموال، تُقوم FATF بتقييم مدى التزام الدول بهذه التوصيات بشكل دوري من خلال "عمليات التقييم المتبادل" التي تُجريها بنفسها أو عبر المجموعات الإقليمية الشبيهة بـ FATF، مثل مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)، التي تُعدّ اليمن عضوًا فيها. حيث تُفضي هذه التقييمات إلى تصنيف الدول؛ فإذا لم تُظهر الدولة التزامًا كافيًا، يُمكن وضعها على "القائمة الرمادية" (التي تتطلب خطة عمل لتحسين الامتثال) أو "القائمة السوداء" (التي تُشير إلى مخاطر عالية جدًا وتُفرض عليها إجراءات مضادة) .

- **مثال** :التوصية رقم 15 من FATF التي تُركز على مخاطر التكنولوجيا الجديدة، وبناءً على هذه التوصية، تُطوّر الدول تشريعات ولوائح لمواجهة غسل الأموال عبر العملات المشفرة، أو تداول الأصول الرقمية، وهو ما يُفرض على اليمن أيضًا أخذه بعين الاعتبار.

2. **اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 (اتفاقية فيينا) "بداية الصحوة القانونية الدولية:"**

[1] مجموعة العمل المالي(FATF) ، مرجع سابق.

تُعتبر هذه الاتفاقية أول صك دولي يُركز بشكل صريح على تجريم غسل الأموال، وإن كان حصريًا على العائدات المتأتية من تجارة المخدرات. إذ ألزمت الاتفاقية الدول الأطراف بتجريم غسل الأموال، وتسهيل مصادرة الأصول ذات الصلة، وتبادل المعلومات.

وقد دشنت هذه الاتفاقية الاعتراف الدولي بغسل الأموال كجريمة تستدعي ردًا عالميًا، ومثلت نقطة انطلاق لتطوير أطر قانونية أوسع [26].

3. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000 (اتفاقية باليرمو): "توسيع الشمولية والتعاون"

وسعت هذه الاتفاقية نطاق جريمة غسل الأموال لتشمل العائدات المتأتية من جميع الجرائم الخطيرة، وليس فقط المخدرات، كما ألزمت الدول الأطراف بتجريم غسل الأموال ووضع آليات للتعاون الدولي في التحقيقات والملاحقات القضائية (مثل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين)، بالإضافة إلى تدابير الحماية للشهود.

وتُعتبر هذه الاتفاقية حجر زاوية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، حيث تُعزز قدرة الدول على تتبع ومصادرة عائدات الجرائم المتنوعة، مما يُشكل تطورًا كبيرًا بعد اتفاقية فيينا[27].

4. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003" استهداف الفساد ومُلاحقة أمواله":

تُركز هذه الاتفاقية على مكافحة الفساد واسترداد الأصول المسروقة والمتأتية من الفساد، تُشمل أحكامًا ذات صلة بمكافحة غسل الأموال المرتبط بالفساد، وتُلزم الدول بتجريم الفساد وتوفير آليات لاسترداد الأموال المهربة إلى الخارج. ومن ثم تُكمل هذه الاتفاقية جهود مكافحة غسل الأموال من خلال استهداف أحد المصادر الرئيسة للأموال غير المشروعة وهو الفساد، وتُوفر أطرًا قانونية لـ "استرداد الأصول" التي تُعدّ جزءًا لا يتجزأ من عملية المكافحة[28].

5. قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب:

صدرت العديد من قرارات مجلس الأمن، خاصة تلك المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب، مثل القرار 1373 (2001) والقرار 1267 (1999) والقرارات اللاحقة، هذه القرارات تُلزم جميع الدول الأعضاء بتجريم تمويل الإرهاب، وتجميد الأصول ذات الصلة بالمنظمات الإرهابية والأفراد الإرهابيين المدرجين على قوائم الأمم المتحدة، ومنع تمويل الإرهاب بأي شكل من الأشكال. وتُوفر هذه القرارات الأساس القانوني الدولي للجهات الأمنية والمالية في الدول لفرض عقوبات على تمويل الإرهاب، وتُشكل التزامًا دوليًا لا يُمكن التملص منه[29].

أما عن دور هذه المعايير في اليمن، فترى الباحثة أنها تمثل "خارطة طريق للالتزام والاندماج المالي" وذلك من خلال ما يلي:

- **صياغة التشريعات الوطنية وتحديثها**: تُشكل التوصيات الصادرة عن FATF والاتفاقيات الدولية الأساس القانوني والفني لصياغة

[1] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988م (اتفاقية فيينا)، اعتمدها مؤتمر الأمم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003م، اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 31 أكتوبر 2003م (صادقت عليها الجمهورية اليمنية بالقانون رقم 47 لسنة 2005م). المتحدة في فيينا بتاريخ 19 ديسمبر 1988م.

[1] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000م (اتفاقية باليرمو)، اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك بتاريخ 15 نوفمبر 2000م.

[2] قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1267 (1999)، المعتمد في الجلسة رقم 4051 المنعقدة في 15 أكتوبر 1999م.

وتحديث القوانين واللوائح الوطنية لمكافحة غسل الأموال في اليمن.

مثال :عند صياغة قانون مكافحة غسل الأموال اليمني رقم (1) لسنة 2010، تم الاستناد بشكل كبير إلى توصيات FATF لضمان توافقه مع المعايير الدولية، وبالتالي تجنب تعرض اليمن لتصنيفات سلبية أو عقوبات دولية قد تُعيق تعاملاتها المالية، والتعديلات اللاحقة للقانون تُشير أيضًا إلى استمرارية هذا الالتزام.

- **بناء القدرات المؤسسية وتعزيز الخبرات :** تُساهم الالتزامات الدولية في دفع اليمن نحو بناء وتطوير قدرات مؤسساتها المعنية بمكافحة غسل الأموال.

مثال :تُمكن المساعدات الفنية والبرامج التدريبية التي تُقدمها المنظمات الدولية (مثل البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة) وحدة جمع المعلومات المالية في اليمن من تدريب موظفيها على أحدث تقنيات تحليل المعاملات المشبوهة، وتوفير برمجيات متقدمة للكشف عن أنماط غسل الأموال.

- **تعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات :** تُسهل المعايير الدولية التعاون بين اليمن والدول الأخرى في مجال تبادل المعلومات الاستخباراتية المالية، والمساعدة القانونية المتبادلة في التحقيقات الجنائية، وتسليم المجرمين، مما يُعزز من قدرة اليمن على تتبع الأموال غير المشروعة العابرة للحدود.

مثال :تُمكن مذكرة تفاهم (MOU) بين وحدة جمع المعلومات المالية اليمنية ووحدة نظيرة لها في دولة خليجية من تبادل معلومات استخباراتية حول شبكة لغسل الأموال تُمرر أموال المخدرات عبر البلدين، مما يُساعد في الكشف عن المخطط المشترك.

- **تعزيز الثقة في النظام المالي اليمني** :يُساهم التزام اليمن بالمعايير الدولية في تعزيز الثقة في نظامها المالي. وهذا يُشجع على جذب الاستثمارات الأجنبية، ويُقلل من مخاطر تصنيفها كدولة عالية المخاطر وهو ما يُمكن أن تُؤدي إلى تطبيق إجراءات "De-risking" من قبل البنوك الدولية، أي تجنب التعامل مع البنوك اليمنية، ويُسهل وصولها إلى الأسواق المالية العالمية[30].

على الرغم من التحديات الجيوسياسية والاقتصادية المعقدة التي تُمر بها اليمن، فإن التزامها بهذه الأطر الدولية يُعدّ ضروريًا ليس فقط لتحقيق السلامة المالية، بل أيضًا للحفاظ على سمعتها الدولية، وتجنب العزلة المالية، وتعزيز دورها كشريك فعال في مكافحة الجريمة المالية العالمية.

[1] النتشة، دانه نبيل شحته. الوسائل الدولية لمكافحة جريمة غسل الأموال، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق: جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2018م، ص 41.

الفرع الثاني: تحليل معمق للإطار التشريعي والقانوني والتنظيمي لمكافحة غسل الأموال في اليمن

تطبيقًا للمعايير الدولية سالفة الذكر، أولت اليمن اهتمامًا بتطوير إطارها الوطني، والذي تحلله الباحثة من خلال ركيزتين:

أولًا: الإطار التشريعي والقانوني:

1. **قانون مكافحة غسل الأموال رقم (1) لسنة 2010 وتعديلاته:**

يُعدّ هذا القانون هو الركيزة الأساسية والعمود الفقري للإطار التشريعي في اليمن لمكافحة ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد جاء القانون متأثرًا بشكل كبير بالتوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي (FATF) واتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة.

- **الأحكام الرئيسة وتأثيرها: 31**

- **نطاق المؤسسات الخاضعة للرقابة** :يُطبق القانون على نطاق واسع من الجهات، لا يقتصر على البنوك فحسب، بل يُشمل:
- **المؤسسات المالية** :البنوك التجارية والمتخصصة، البنوك الإسلامية، شركات الصرافة، شركات التأمين وإعادة التأمين، شركات الوساطة المالية، شركات التمويل الأصغر، وخدمات تحويل الأموال والبريد.
- **المهن والأعمال غير المالية المحددة:** المحامون، المحاسبون، وكلاء العقارات، تجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، ومقدمو خدمات الشركات والاستئمانات (مثل شركات تسجيل الشركات). هذه الفئات تُعتبر معرضة للاستغلال من قبل غاسلي الأموال ويجب أن تُطبق عليها التزامات مكافحة غسل الأموال.
- **إجراءات العناية الواجبة للعملاء** : يُلزم القانون جميع المؤسسات الخاضعة للرقابة بتطبيق إجراءات صارمة عند فتح الحسابات، أو تنفيذ المعاملات الكبيرة، أو عند وجود شكوك حول نشاط العميل. هذا يُشمل:
- **التحقق من هوية العميل:** جمع معلومات دقيقة عن العميل (اسم، تاريخ ميلاد، جنسية، رقم هوية/جواز سفر، عنوان، مهنة، مصدر دخل).
- **فهم طبيعة النشاط والغرض من العلاقة** : تحديد الغرض من العلاقة المصرفية وطبيعة الأنشطة المالية المتوقعة للعميل.
- **تحديد المستفيد الحقيقي:** تحديد الأفراد الطبيعيين الذين يمتلكون أو يسيطرون بشكل نهائي على الكيان القانوني (الشركة أو المؤسسة) الذي يُجري المعاملة، لمنع استخدام الشركات الوهمية.
- **المراقبة المستمرة** :رصد جميع المعاملات للتأكد من أنها تتوافق مع ملف العميل وطبيعة نشاطه.
- **العناية المعززة** : تطبيق إجراءات أكثر صرامة على العملاء ذوي المخاطر العالية مثل الشخصيات السياسية البارزة ، والعملاء من الدول عالية المخاطر، والأنشطة التجارية المعقدة.
- **الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة** : يُلزم القانون جميع المؤسسات الخاضعة للرقابة

[2] قانون رقم (1) لسنة 2010 بشأن مكافحة غسل الأموال، مرجع سابق.

بالإبلاغ الفوري عن أي معاملة مشبوهة أو نشاط يُثير الشكوك إلى وحدة جمع المعلومات المالية . هذا يُعدّ بمثابة العين التي تُراقب الأنشطة غير العادية.

- **الاحتفاظ بالسجلات** :إلزام المؤسسات بالاحتفاظ بجميع السجلات المتعلقة بالعملاء والمعاملات لمدة لا تقل عن خمس سنوات، لتسهيل عمليات التدقيق والتحقيق من قبل السلطات.

2. **قانون البنوك والتعديلات اللاحقة** :تُضمّن قانون البنوك في اليمن أحكامًا تُعزز من دور البنوك في مكافحة غسل الأموال، وتُكمل أحكام قانون مكافحة غسل الأموال، خاصة فيما يتعلق بالرقابة الداخلية، إدارة المخاطر، والإبلاغ، ومسؤولية مجالس الإدارة[32].
3. **قوانين أخرى ذات صلة (مثل قانون مكافحة الفساد[33]، قانون العقوبات)[34]** :تُساهم هذه القوانين، بشكل غير مباشر، في مكافحة غسل الأموال من خلال استهداف الجرائم الأصلية التي تُولد الأموال غير المشروعة (مثل الرشوة، الاختلاس، التهريب)، مما يُجفف جزءًا من منابع الأموال القذرة.

4. دور اللائحة التنفيذية:[35]

لا يكفي وجود قانون بحد ذاته؛ ففعاليته تعتمد بشكل كبير على وجود لوائح تنفيذية وتعليمات تفصيلية تُوضح كيفية تطبيق نصوص القانون على أرض الواقع.

وتُقدم اللائحة التنفيذية تفصيلًا دقيقًا للمتطلبات العامة الواردة في القانون. على سبيل المثال، إذا نص القانون على "العناية الواجبة بالعملاء"، فإن اللائحة التنفيذية تُحدد بدقة ما تعنيه هذه العناية، وأنها الوثائق المطلوبة لتحديد الهوية، إجراءات التحقق، متى تُطبق العناية المشددة، وما إلى ذلك. كما تُحدد الهيئات المسؤولة عن التطبيق وصلاحياتها التفصيلية، وتُوفر آليات وإجراءات للتعاون بين الجهات المختلفة.

5. دور التعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية:

تُصدر الجهات الرقابية مثل البنك المركزي، والهيئة العامة للتأمين، تعليمات وتوجيهات محددة للمؤسسات الخاضعة لرقابتها.

هذه التعليمات تُفصل كيفية تطبيق متطلبات القانون واللائحة في قطاعات معينة، وقد تتضمن أمثلة عملية، أو إرشادات حول المؤشرات التي تدل على المعاملات المشبوهة.

مثال :قد يُصدر البنك المركزي اليمني تعليمات للبنوك تحدد الحد الأقصى للمبالغ النقدية المسموح بإيداعها دون طلب تفاصيل إضافية، أو يوضح كيفية التعامل مع التحويلات المالية الواردة من مناطق عالية المخاطر.

[1] الجمهورية اليمنية، قانون البنوك، رقم (38) لسنة 1998م، الجريدة الرسمية، صنعاء، 1998م.

[2] قانون رقم (39) لسنة 2006م بشأن مكافحة الفساد، الجريدة الرسمية، صنعاء، 2006م.

[3] الجمهورية اليمنية، قانون الجرائم والعقوبات، رقم (12) لسنة 1994م، الجريدة الرسمية، صنعاء، 1994م.

[4] طنطاوي، إبراهيم حامد. المواجهة التشريعية لغسل الأموال في مصر (دراسة مقارنة)، القاهرة: دار النهضة العربية، 2003م، ص 48.

ثانيًا: الإطار التنظيمي والمؤسساتي (الأذرع التنفيذية للنظام):

إن وجود القوانين وحدها لا يكفي؛ بل يجب أن تُدعم هذه القوانين بهياكل مؤسسية قوية تُمكنها من التنفيذ والتطبيق الفعال ويتحقق ذلك عن طريق الأجهزة والهياكل الآتية:

1. **وحدة جمع المعلومات المالية (FIU) في اليمن:** [36]

تُعدّ وحدة جمع المعلومات المالية الكيان المركزي المسؤول عن تلقي، وتحليل، ونشر الإبلاغات عن المعاملات المشبوهة من المؤسسات الخاضعة للرقابة. تُعدّ الوحدة بمثابة "مركز التفكير" في مكافحة غسل الأموال، فهي لا تُقوم بالتحقيق الجنائي المباشر أو الملاحقة القضائية، بل تُركز على التحليل المالي والاستخباراتي.

وتتلقى الوحدة آلاف الإبلاغات سنويًا. وتُقوم بتحليل هذه الإبلاغات باستخدام أدوات تحليلية متقدمة (قدر الإمكان في ظل الموارد المتاحة)، وربط المعلومات من مصادر مختلفة (مثل سجلات الشركات، بيانات الموانئ، معلومات من الجهات الأمنية). وإذا توصلت الوحدة إلى قناعة بوجود اشتباه معقول في غسل أموال أو تمويل إرهاب، تُصدر "تقارير استخبارات مالية" إلى جهات إنفاذ القانون (مثل جهاز الأمن القومي، المباحث الجنائية) والنيابة العامة لاتخاذ الإجراءات الجنائية اللازمة.

وتُعدّ الوحدة نقطة الاتصال الرئيسة لتبادل المعلومات مع وحدات المعلومات المالية النظيرة في الدول الأخرى عبر الشبكات الآمنة) مثلEgmont Group ، وهي مجموعة تُضم وحدات المعلومات المالية حول العالم .(هذا يُمكن اليمن من تتبع الأموال عبر الحدود.

مثال: تُرسل وحدة جمع المعلومات المالية اليمنية تقريرًا استخباراتيًا إلى النيابة العامة يُفيد بأن عميلًا معينًا قام بتحويلات مالية ضخمة وغير مبررة إلى دولة مجاورة، وأن هناك دلائل تُشير إلى تورطه في نشاط تهريب أسلحة. وتُباشر النيابة العامة التحقيق بناءً على هذا التقرير، وتُطلب المساعدة من وحدة جمع المعلومات المالية في الدولة الأخرى.

2. **البنك المركزي اليمني:**

يُلعب البنك المركزي دورًا رقابيًا أساسيًا في الإشراف على التزام البنوك والمؤسسات المالية الأخرى (باستثناء الصرافين الذين يُشرف عليهم البنك المركزي مباشرة) بمتطلبات مكافحة غسل الأموال، وبذلك يعد البنك بمثابة "الحارس" الذي يُضمن التزام المؤسسات المالية بالقواعد.

- **المهام التي يتولاها البنك:** [37]
- **إصدار التعليمات والتعاميم** :يُصدر البنك المركزي لوائح تفصيلية تُوضح كيفية تطبيق البنوك لالتزاماتها القانونية

[1] إرشادات الإخطار الى وحدة جمع المعلومات المالية، متوفر عبر الرابط الإلكتروني: https://www.almarry-exchange.com/uploads/FIU/files/Instr_ar.pdf.

[1] قانون رقم (21) لسنة2000م بشأن البنك المركزي، مرجع سابق.

وتحديثها دوريًا.

- **التفتيش والتدقيق** :يُجري البنك المركزي عمليات تفتيش دورية ومفاجئة على البنوك للتأكد من امتثالها للوائح مكافحة غسل الأموال.
- **فرض العقوبات** :يُمكن للبنك المركزي فرض عقوبات إدارية ومالية على البنوك والمؤسسات المالية التي لا تلتزم بالتعليمات، وقد تصل العقوبات إلى سحب التراخيص في الحالات القصوى.
- **التوعية والتدريب** :يُنظم البنك المركزي ورش عمل وبرامج تدريبية لرفع وعي العاملين في القطاع المالي بأهمية مكافحة غسل الأموال ومخاطرها.

3. **الجهات القضائية وأجهزة إنفاذ القانون (النيابة العامة، المحاكم، الأجهزة الأمنية):**

تُقوم النيابة العامة بالتحقيق في قضايا غسل الأموال بناءً على التقارير الواردة من وحدة جمع المعلومات المالية أو مصادر أخرى. تُقوم المحاكم بمحاكمة المتهمين، وتُصدر الأحكام اللازمة (السجن، الغرامة، المصادرة). تُنفذ الأجهزة الأمنية (مثل جهاز الأمن القومي، المباحث الجنائية، الأمن السياسي) عمليات القبض والتتبع وجمع الأدلة، وتُقدم الدعم للنيابة العامة.

يُعدّ التنسيق الفعال والتعاون المستمر بين هذه الجهات ووحدة جمع المعلومات المالية حاسمًا لنجاح الملاحقات القضائية وتحقيق العدالة.

4. **اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال:**

- **الدور**: تُشكل هذه اللجنة، التي تُضم ممثلين رفيعي المستوى عن مختلف الجهات الحكومية ذات العلاقة (مثل وزارة المالية، وزارة الداخلية، وزارة العدل، البنك المركزي، النيابة العامة، وحدة جمع المعلومات المالية)، منبرًا لتنسيق الجهود الوطنية ووضع الاستراتيجيات العامة لمكافحة غسل الأموال، حيث تُسهم في صياغة السياسات الوطنية، وتوجيه الجهود، وضمان توافق الإطار الوطني مع الالتزامات الدولية[38].

وختامًا لهذا المبحث، نجد أن وجود هذه المنظومة القانونية والمؤسسية في اليمن يمثل خطوة جبارة، إلا أن الفعالية الحقيقية تعتمد على مدى القدرة على تجاوز التحديات التشغيلية، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في المبحث القادم.

المبحث الثاني الرقابة على غسل الأموال في اليمن: التحديات الراهنة وآفاق التطوير

إنَّ تعزيز السلامة المالية ومكافحة غسل الأموال في أي دولة لا يقتصر على مجرد تبني إطار قانوني نظري، بل يتطلب تقييمًا مستمرًا لمدى فعالية هذا الإطار في الواقع العملي، وتكتسب هذه الضرورة في

[1] اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال، متوفر عبر الرابط الألكتروني: https://www.amlcft.gov.ye/index.php/ar/2019-05-25-00-38-53.

السياق اليمني أبعادًا أكثر إلحاحًا، نظرًا للظروف المعقدة والتحولات التي شهدتها البلاد.

وتأسيسًا على ما تم تأصيله في المبحث الأول من مرتكزات نظرية ومعايير دولية، يأتي هذا المبحث ليُسلط الضوء على الجانب التطبيقي، مُحللًا واقع المنظومة التشريعية والقانونية والتنظيمية في اليمن. سنقوم بتقييم قدرة هذه المنظومة على مواجهة مخاطر غسل الأموال، مع تحديد أبرز العقبات التي تُعيق هذه الجهود الحيوية. الأهم من ذلك، سيُقدم هذا المبحث رؤية استشرافية لمتطلبات التطوير المستقبلي، مُقترحًا استراتيجيات وطنية مُتكاملة لتعزيز حصانة النظام المالي اليمني في مواجهة هذه الجرائم العابرة للحدود. إنَّ هذا التحليل الواقعي، المُستند إلى فهم عميق للتحديات، هو حجر الزاوية لبناء نظام مالي أكثر حصانة وشفافية، يُمكنه من المساهمة بفعالية في التنمية الاقتصادية الشاملة والمستدامة في اليمن، وعلى ضوء ما سبق نقسم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: فعالية الرقابة وآليات مكافحة غسل الأموال في اليمن

تمهيدًا لدراسة الجانب الإجرائي، نجد أن الأطر النظرية والمعايير الدولية تُشكل المرجعية العالمية لمكافحة غسل الأموال، ويُركز هذا المطلب بشكل أساسي على الجانب التطبيقي في القانون المالي اليمني .حيث يُقدم تقييمًا نقديًا لمدى نجاح التشريعات واللوائح اليمنية في تحقيق السلامة المالية، ويُحلل آليات تنفيذها على أرض الواقع، ويُحدد بوضوح أبرز التحديات والعقبات التي تُعيق هذه الجهود. كما نقترح في هذا المطلب صورة واقعية ومُفصلة للوضع الراهن الذي يجب معالجته كقاعدة انطلاق لأي رؤية مستقبلية تهدف إلى التطوير والتحسين.

إنَّ تقييم فعالية المنظومة التشريعية والقانونية والتنظيمية لمكافحة غسل الأموال في اليمن ليس مجرد تمرين أكاديمي، بل هو ضرورة عملية لفهم نقاط القوة والضعف في هذا النظام الحيوي. فالقضية لا تكمن في مجرد وجود القوانين، بل في مدى قدرتها على تحقيق أهدافها الوقائية والعلاجية في بيئة يمنية تتسم بالتعقيد والتغير المستمر، وهذا التقييم يتطلب فهمًا عميقًا لكيفية تطبيق هذه القوانين على أرض الواقع، وما هي أبرز التحديات الهيكلية والتشغيلية التي تواجهها، ومن ثم نقسم هذا المطلب إلى فرعين على النحو الآتي:

الفرع الأول: الدور الوقائي والعلاجي للتشريعات والقوانين لمكافحة غسل الأموال في اليمن

انطلاقًا من مبدأ الحماية القانونية، يُوضح هذا الفرع كيف تُترجم المبادئ التشريعية العامة، التي نوقشت في المبحث الأول كأحد خطوط الدفاع الرئيسة ضد غسل الأموال، إلى أدوار وقائية وعلاجية مُحددة ضمن الإطار القانوني المالي اليمني .كما نُسلط الضوء على الآليات القانونية التي تُمكِّن القوانين من منع دخول الأموال غير المشروعة إلى النظام المالي، ومعالجة آثارها عند اكتشافها، مُبرزًا الجوانب الإيجابية للجهود التشريعية المبذولة في اليمن على الرغم من التحديات.

أولًا: الدور الوقائي (تحصين النظام المالي اليمني من الاختراق):

يهدف الدور الوقائي للتشريعات اليمنية إلى منع الأموال غير المشروعة من الدخول إلى النظام المالي من الأساس، من خلال فرض التزامات صارمة على المؤسسات المالية والجهات المعنية، وهو ما يُعرف بـ "**بوابة الحماية:**"

- **إلزام المؤسسات المالية وغير المالية بتدابير العناية الواجبة للعملاء:**

تُفرض القوانين واللوائح اليمنية التزامًا صارمًا على مجموعة واسعة من الكيانات، تشمل البنوك، شركات الصرافة، شركات التأمين، شركات التمويل الأصغر، وغيرها من المؤسسات المالية، بالإضافة إلى المهن والأنشطة غير المالية المحددة مثل تجار العقارات، تجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، والمحامين والمحاسبين عند قيامهم بأنشطة مالية معينة. يقتضي هذا الالتزام تطبيق إجراءات" **اعرف عميلك** "بشكل دقيق، والتي تتضمن التحقق من هوية العميل بشكل موثوق، وفهم طبيعة نشاطه التجاري أو المهني، والغرض من العلاقة التجارية أو المعاملة المالية. هذا يُعدّ بمثابة" **الفحص الأمني** "الأول.

مثال ذلك: عندما يفتح فرد حسابًا بنكيًا جديدًا في أي بنك يمني، يُطلب منه تقديم البطاقة الشخصية أو جواز السفر الساري المفعول، وإثبات الإقامة (مثل فاتورة كهرباء أو ماء)، وفي بعض الحالات، يُطلب منه تقديم مستندات تُوضح مصدر الأموال أو الدخل (كشهادة راتب من جهة العمل أو سجل تجاري للمؤسسة التي يمتلكها). بالنسبة للشركات، يتطلب الأمر تقديم السجل التجاري، عقد التأسيس، محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، وتحديد المستفيد الحقيقي الذي يملك أو يتحكم فعليًا في الشركة. تُسهم هذه الإجراءات في كشف الهويات المزورة، ومحاولات استخدام شركات واجهة، أو إخفاء الملكية الحقيقية للأموال المتأتية من أنشطة غير مشروعة.

- **الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة:**

تُجبر التشريعات اليمنية جميع المؤسسات الملتزمة على تطوير أنظمة رقابية داخلية قادرة على الكشف عن أي معاملات مالية أو أنماط سلوكية غير عادية أو تُثير الشك حول مصدر الأموال أو غرضها. الأهم هو الإبلاغ الفوري عن هذه المعاملات إلى **وحدة جمع المعلومات المالية (FIU)** في اليمن. هذا الإجراء يُعدّ بمثابة" **نظام إنذار مبكر** "للسلطات، حيث يُقدم معلومات استخباراتية مالية حيوية قبل أن يتمكن المجرمون من إتمام عملية غسل الأموال.

مثال ذلك: تخيل عميلًا يُودع فجأة مبلغًا نقديًا كبيرًا (على سبيل المثال، ملايين الريالات أو عشرات الآلاف من الدولارات) في حسابه دون وجود مبرر اقتصادي واضح يتناسب مع طبيعة عمله أو دخله المعروف. بعد ذلك، يُحاول هذا العميل تحويل المبلغ على الفور إلى دولة أخرى تُعرف بارتفاع مخاطر غسل الأموال أو تُشتبه في أنها ملاذ آمن للأموال غير المشروعة. في هذه الحالة، حتى لو لم يتم التأكد بعد من أن الأموال غير مشروعة، فإن البنك، بموجب القانون اليمني، مُلتزمٌ تمامًا بإعداد" **تقرير معاملة مشبوهة** "مُفصل وإرساله إلى وحدة جمع المعلومات المالية لتحليلها والتحقق منها.

- **الاحتفاظ بالسجلات والوثائق الدقيقة:** تُفرض القوانين اليمنية على جميع المؤسسات المشمولة بالرقابة الاحتفاظ بجميع سجلات المعاملات، بيانات العملاء، ووثائق العناية الواجبة لفترة زمنية محددة (عادةً لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة التجارية أو تنفيذ المعاملة). هذا الإجراء يُعدّ بمثابة

"**أرشيف قانوني** "لا غنى عنه، فهو يُمكن جهات إنفاذ القانون من تتبع مسار الأموال، وإعادة بناء مسارات الجريمة، وجمع الأدلة اللازمة للتحقيق والملاحقة القضائية في المستقبل[39].

ثانيًا: الدور العلاجي (ملاحقة الأموال والجناة واستعادة الثروات المنهوبة):[40]

يأتي الدور العلاجي للتشريعات والقوانين اليمنية بعد وقوع الجريمة، ويهدف إلى ملاحقة الجناة، وتفكيك الشبكات الإجرامية، ومصادرة الأموال غير المشروعة، واستعادة الأصول لتعويض الدولة والمجتمع ونستعرض ذلك فيما يلي:

أ. **التجريم الصريح لغسل الأموال:** يُجرم قانون مكافحة غسل الأموال اليمني بشكل صريح وواضح كلًا من **غسل الأموال** كجرائم مستقلة بحد ذاتها. يُحدد القانون بدقة الأفعال التي تُشكل هذه الجرائم (مثل إخفاء المصدر غير المشروع للأموال، تمويه طبيعتها الحقيقية، مساعدة الجناة على التهرب من العقاب)، ويُصنفها كجرائم جسيمة. الأهم هو تحديد العقوبات الجنائية الصارمة (الحبس لفترات طويلة، الغرامات المالية الباهظة، مصادرة الأموال والأصول) على مرتكبيها. كما يُجرم القانون" **الجرائم الأصلية** "التي تُولد الأموال القذرة، مثل الفساد بجميع أنواعه، التهريب، تجارة المخدرات، الرشوة، الاحتيال المالي، والاختلاس.

ب. **صلاحيات التحقيق والملاحقة القضائية الشاملة:**

تُمنح التشريعات اليمنية جهات إنفاذ القانون (مثل وزارة الداخلية وأجهزتها المختلفة كالإدارة العامة لمكافحة المخدرات، الأمن القومي، المباحث الجنائية) والنيابة العامة صلاحيات واسعة وضرورية للتحقيق في غسل الأموال. تشمل هذه الصلاحيات: طلب المعلومات من المؤسسات المالية دون قيود، تتبع المعاملات المالية المعقدة عبر الحدود، تفتيش الأماكن المشتبه بها، واستجواب المشتبه بهم وشهود العيان. تهدف هذه الصلاحيات إلى تجميع الأدلة الكافية لتقديم الجناة إلى العدالة.

مثال ذلك: في قضية غسل أموال كبرى، تُمكن النيابة العامة من إصدار أوامر قضائية عاجلة **لتجميد الحسابات البنكية** المشتبه بها، وطلب كشوفات حسابات مفصلة للعديد من الأفراد والشركات على مدى سنوات، بالإضافة إلى أوامر بتفتيش مكاتب أو منازل يُعتقد أنها تحتوي على أدلة. هذه الإجراءات الحاسمة تضمن عدم إخفاء الأدلة أو تهريب الأموال قبل اكتمال التحقيقات.

ج. **مصادرة الأصول واستردادها:**

تُوفر القوانين اليمنية آليات قانونية قوية ومُحددة لمصادرة الأموال والأصول والممتلكات التي تُثبت أنها ناتجة عن غسل الأموال أو التي تُستخدم في تمويل الإرهاب.

[1] المقطري، عبده سيف. جريمة غسل الأموال في التشريع اليمني وفي ضوء المتطلبات الدولية: دراسة مقارنة، صنعاء: مركز الدراسات والبحوث اليمني، 2018م، ص 22.

[2] السعد، صالح. التعاون الدولي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بيروت: اتحاد المصارف العربية، 2008م، ص 42.

الهدف من المصادرة هو تجفيف منابع هذه الظاهرة من خلال حرمان المجرمين من ثمار أنشطتهم غير المشروعة وهي خطوة تراها الباحثة جوهرية لتجفيف منابع الجريمة[41].

مثال ذلك: إذا ثبت للمحكمة أن عقارًا ضخمًا أو أسطولًا من السيارات الفارهة أو مبلغًا كبيرًا من العملات الأجنبية قد تم شراؤها أو الحصول عليها بأموال ناتجة عن عمليات تهريب ضخمة أو فساد مستشرٍ، فإن المحكمة تُصدر حكمًا قطعيًا بمصادرة هذه الأصول لتصبح ملكًا للدولة، وهذا لا يُسهم فقط في مكافحة الجريمة، بل يُمكن أن يُعزز موارد الدولة.

د. **تعزيز التعاون الدولي (مكافحة ظاهرة لا تعرف الحدود):**

تلتزم التشريعات اليمنية، وتُشجع على، التعاون مع المجتمع الدولي في مجال مكافحة غسل الأموال. هذا الالتزام ينبع من طبيعة هذه الظاهرة العابرة للحدود، والتي تتطلب تنسيقًا دوليًا لفعالية المكافحة. يتم هذا التعاون من خلال تفعيل الاتفاقيات الدولية التي اليمن طرف فيها، وتبادل المعلومات الاستخباراتية المالية، والمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية، وتسليم المجرمين بين الدول.

مثال ذلك :في حال هروب متهم رئيسي في قضية غسل أموال كبرى من اليمن إلى دولة أخرى، أو اكتشاف أن جزءًا من الأموال المغسولة تم تحويله إلى حسابات بنكية في الخارج، يُمكن للسلطات اليمنية طلب تسليمه بموجب الاتفاقيات الدولية، أو طلب تجميد الأموال في تلك الدولة وتقديم معلومات عنها، مما يُمكن من تتبع وضرب الشبكات الإجرامية الدولية.

وختامًا لهذا الفرع، نجد أن الدور الوقائي والعلاجي للتشريعات اليمنية، رغم وجوده على الورق وشموليته النظرية، يواجه تحديات كبيرة في التطبيق العملي. هذه التحديات، التي تنبع من عوامل هيكلية وتشغيلية، هي ما سيُناقشه الفرع التالي بتفصيل.

الفرع الثاني: التحديات التشريعية والقانونية والتنظيمية لمكافحة غسل الأموال في اليمن

بناءً على ما تقدم من عرض للدور النظري، ينتقل البحث هنا لتشخيص المعوقات؛ إذ بعد استعراض الدور الوقائي والعلاجي للتشريعات اليمنية وإمكانياتها النظرية، يُقدم هذا الفرع الجانب الآخر من الصورة، مُحددًا بدقة العقبات الجوهرية التي تُعيق فعالية هذه التشريعات على أرض الواقع. حيث يُبرز الفجوات التشريعية، والضعف المؤسسي، والتأثيرات البيئية التي يجب معالجتها بشكل جذري لتعزيز السلامة المالية، مما يُمهد للمطلب الثاني الذي سيُقدم رؤية استشرافية للحلول المستدامة.

وفي تقدير الباحثة، وعلى الرغم من وجود إطار تشريعي وقانوني لمكافحة غسل الأموال في اليمن، والمُتأثر بالمعايير الدولية، إلا أن فعاليته الحقيقية على أرض الواقع تُعيقها مجموعة معقدة من التحديات

[1] الجوبي، منير محمد. الجريمة المنظمة في القانون اليمني والاتفاقيات الدولية، صنعاء: مركز الصادق، 2021م، ص 39.

الهيكلية والتشغيلية، لا سيما في ظل الظروف الراهنة التي تمر بها البلاد. هذه التحديات تُقلل من قدرة المنظومة على الوفاء بأدوارها الوقائية والعلاجية، وتجعل النظام المالي اليمني أكثر عرضة للاختراق وفيما يلي نستعرض هذه التحديات:

أولًا: التحديات التشريعية والقانونية:

أ. **الحاجة إلى تحديث وتطوير مستمر للتشريعات ومواكبة التطورات:**

إنَّ أساليب غسل الأموال تتغير باستمرار وتُصبح أكثر تعقيدًا مع التقدم التكنولوجي وظهور أدوات مالية جديدة وتقنيات اتصال مُبتكرة. وقد لا تكون التشريعات اليمنية الحالية، رغم بعض التعديلات، مُواكبة لهذه التطورات بشكل كامل وسريع، مما يُخلق **فجوات قانونية واسعة** يُمكن للمجرمين استغلالها ببراعة، وهنا تظهر الفجوة بين النص القانوني والواقع التقني.

مثال: على الرغم من انتشار استخدام **العملات المشفرة** كالبيتكوين كوسيلة للتعاملات المالية، فإن الإطار القانوني اليمني قد لا يُغطيها بشكل صريح أو يُحدد آليات رقابتها وتجريم غسل الأموال من خلالها. هذا النقص في التغطية التشريعية يُصعب على جهات إنفاذ القانون والوحدة المالية التعامل مع قضايا غسل الأموال التي تستخدم هذه الأدوات الرقمية، ويُمكن أن يجعل اليمن نقطة جذب لغاسلي الأموال الذين يستغلون هذه الثغرات.

ب. **ضعف التنسيق التشريعي بين الجهات وتضارب الاختصاصات:**

قد تُوجد بعض التداخلات أو على النقيض، فجوات في النصوص القانونية بين القوانين المختلفة التي تُعنى بالجوانب المالية والجنائية والإدارية. وهذا التضارب أو النقص في التناسق القانوني يُعيق التطبيق الفعال للقوانين ويُمكن أن يُؤدي إلى إرباك في الاختصاصات، كما أن بطء الإجراءات التشريعية في عملية سن القوانين أو تعديلها قد يُؤخر الاستجابة السريعة للتحديات الجديدة.

ج. **تحديات تطبيق مبدأ "اعرف عميلك" في بيئة النزاع :وهي من أبرز العقبات الميدانية42**

في ظل الظروف الاستثنائية التي يمر بها اليمن، تُصبح عملية التحقق من هوية العملاء ومصدر أموالهم أكثر صعوبة وتعقيدًا. عوامل مثل **النزوح الداخلي للسكان، فقدان الوثائق الثبوتية الأصلية، وجود مناطق واسعة خارج السيطرة الكاملة للدولة، وضعف البنية التحتية** لتحديد الهوية والبيانات الموثوقة، تُزيد جميعها من مخاطر استغلال النظام المالي.

مثال: تخيل عميلًا نازحًا من منطقة صراع داخل اليمن، فقد يجمع وثائقه الشخصية نتيجة الأحداث، ويحاول فتح حساب بنكي أو إجراء تحويلات مالية كبيرة. يواجه البنك صعوبة بالغة في التحقق من هويته ومصدر أمواله بشكل موثوق، مما قد يفتح الباب أمام استخدام هويات مزورة أو أموال مشبوهة. كذلك، تُشكل المعاملات المالية القادمة

[1] أحمد، إبراهيم سيد. مكافحة غسل الأموال، المنصورة: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2010م، ص 54.

من أو المتجهة إلى مناطق تُسيطر عليها جماعات غير حكومية تحديًا كبيرًا بسبب غياب الرقابة الرسمية الكاملة.

ثانيًا: التحديات التنظيمية والمؤسسية (ضعف الجانب التنفيذي)

1. **ضعف القدرات المؤسسية والبشرية: نقص الموارد والتدريب:**

تُعاني العديد من المؤسسات اليمنية المعنية بمكافحة غسل الأموال (مثل وحدة جمع المعلومات المالية، البنك المركزي، النيابات المتخصصة، القضاء، أجهزة إنفاذ القانون) من ضعف حاد في **الموارد البشرية المتخصصة والمدربة** على أحدث آليات مكافحة الجرائم المالية. كما تُعاني من نقص في **البنية التحتية التكنولوجية** اللازمة لتحليل البيانات الضخمة، والكشف عن الأنماط المعقدة لغسل الأموال، وتتبع مساراتها المعقدة.

مثال: قد تفتقر وحدة جمع المعلومات المالية إلى عدد كافٍ من المحللين الماليين ذوي الخبرة في تحليل المعاملات المعقدة ذات الأبعاد الدولية، أو إلى برمجيات متقدمة تُمكنها من معالجة كميات هائلة من البيانات المالية بشكل آلي وسريع وفعال. هذا النقص يُؤثر على قدرة الوحدة على تحويل البلاغات الخام إلى معلومات استخباراتية قابلة للاستخدام من قبل جهات إنفاذ القانون.

2. **تحديات الرقابة والإشراف الفعال: فجوات في التطبيق:**

قد لا تكون آليات الرقابة والإشراف التي تُمارسها الجهات التنظيمية على المؤسسات المالية والمهن غير المالية المحددة كافية، أو قد لا تُجرى بشكل منتظم وشامل. هذا الضعف في **الرقابة الميدانية والتدقيق** يُمكن أن يُؤدي إلى ثغرات خطيرة في الامتثال وتطبيق القوانين، مما يُمكن المجرمين من استغلال هذه الثغرات لإدخال أموالهم إلى النظام.

مثال :قد لا تُجرى عمليات تفتيش دورية كافية ومُفاجئة على شركات الصرافة الصغيرة أو تجار الذهب في الأسواق المحلية، مما يُمكن أن يُمكنهم من التورط في أنشطة غسل الأموال (مثل التحويلات غير الرسمية أو شراء الذهب بأموال غير مشروعة) دون كشف أو مساءلة حقيقية.

3. **نقص التنسيق والتعاون الوطني:** تلاحظ الباحثة وجود ضعف واضح في تدفق المعلومات بين مختلف الجهات الوطنية المعنية (وحدة جمع المعلومات المالية، البنك المركزي، أجهزة إنفاذ القانون، النيابة العامة، الجمارك، وزارة المالية) غالبًا ما يُعاني من ضعف واضح. هذا النقص في التنسيق يُعيق تتبع الأموال والتحقيق في القضايا بشكل فعال، ويُمكن أن يُؤدي إلى تشتت الجهود وضياع الفرص.

مثال :قد تُقدم وحدة جمع المعلومات المالية تقريرًا عن معاملة مشبوهة لشبكة تقوم بتهريب أموال،

لكن ضعف قنوات التواصل أو البروتوكولات بين الوحدة والنيابة أو إدارة الجمارك قد يُؤخر اتخاذ الإجراءات اللازمة لاعتراض الشحنة أو تجميد الأموال، مما يُتيح للمجرمين فرصة لنقل الأموال أو إخفائها.

4. **تأثير الظروف الراهنة (النزاع، ضعف الحوكمة):**

تُفاقم الظروف الأمنية والسياسية والاقتصادية الراهنة في اليمن بشكل كبير من تحديات مكافحة غسل الأموال. فالنزاع المستمر يُضعف مؤسسات الدولة، ويُزيد من مستويات الفساد المستشري، ويُخلق بيئة خصبة للأنشطة غير المشروعة (مثل التهريب، الابتزاز، تجارة الأسلحة والمخدرات)، كما يُصعب من جهود الرقابة والتطبيق الفعال للقوانين.

مثال: إذا وُضعت اليمن على" **القائمة الرمادية** "أو" **السوداء** "لـFATF ، فإن البنوك الدولية الكبرى قد تفرض إجراءات تدقيق صارمة وغير مسبوقة على جميع التحويلات المالية القادمة من اليمن أو المتجهة إليها. هذا لا يُبطئ التجارة المشروعة ويزيد من تكاليفها فحسب، بل يُمكن أن يُشجع على تحويل الأموال عبر القنوات غير الرسمية وغير الخاضعة للرقابة، مما يُضعف جهود مكافحة غسل الأموال بدلًا من تعزيزها.

5. **تحديات التعاون الدولي والمخاطر السمعية (De-risking):**

على الرغم من التزام اليمن بالاتفاقيات والمعايير الدولية، فإن الظروف السياسية والأمنية الراهنة في البلاد تُؤثر سلبًا على قدرتها على التعاون الفعال مع الدول الأخرى في مجال تبادل المعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة. إذا صُنفت اليمن كدولة عالية المخاطر من قبل الهيئات الدولية (مثل FATF)، فإن ذلك يُؤدي إلى ظاهرة "**De-risking**"، حيث تُحجم البنوك المراسلة الدولية عن التعامل مع البنوك اليمنية أو تُفرض عليها إجراءات تدقيق إضافية ومُكلفة[43].

مثال: إذا وُضعت اليمن على" **القائمة الرمادية** "أو" **السوداء** "لـFATF ، فإن البنوك الدولية الكبرى قد تفرض إجراءات تدقيق صارمة وغير مسبوقة على جميع التحويلات المالية القادمة من اليمن أو المتجهة إليها. هذا لا يُبطئ التجارة المشروعة ويزيد من تكاليفها فحسب، بل يُمكن أن يُشجع على تحويل الأموال عبر القنوات غير الرسمية وغير الخاضعة للرقابة، مما يُضعف جهود مكافحة غسل الأموال بدلًا من تعزيزها.

وتأسيسًا على هذا التشخيص الدقيق للمشكلات، ننتقل في المطلب التالي إلى رسم الرؤية المستقبلية لمعالجتها.

[1] عثمان، محمد عبد الوهاب. مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: الإطار القانوني والممارسة الدولية، ط 2، القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2021م، ص 250-265.

المطلب الثاني: آفاق تطوير المنظومة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في التشريع اليمني

تأسيسًا على ما خلص إليه المطلب الأول من تحليل واقع المنظومة اليمنية لمكافحة غسل الأموال وتحديد تحدياتها الجوهرية، يأتي هذا المطلب ليُقدم رؤية مستقبلية طموحة ومُتكاملة للارتقاء بهذه المنظومة. إنه لا يكتفي بتحديد المتطلبات الأساسية لتعزيز الإطار التشريعي والتنظيمي فحسب، بل يُقترح استراتيجية وطنية شاملة ومرنة، مُقدمًا بذلك خارطة طريق واضحة المعالم لتعزيز السلامة المالية في اليمن، وضمان قدرتها على مواجهة الجرائم المالية بفعالية أكبر في المستقبل.

إنَّ بناء منظومة قوية ومرنة لمكافحة غسل الأموال في اليمن لا يُمكن أن يتحقق من خلال إصلاحات جزئية أو ردود فعل متأخرة؛ إذ ترى الباحثة أن الأمر يحتاج إلى رؤية استشرافية شاملة ومُبتكرة. هذه الرؤية يجب أن تُعيد هندسة الإطار التشريعي والقانوني والتنظيمي، وتُعزز القدرات المؤسسية بشكل كبير، وتُرسخ ثقافة الامتثال على جميع المستويات، وتُعزز التعاون الفعال على الصعيدين الوطني والدولي. الأهم أن هذه الرؤية يجب أن تُراعي الظروف الخاصة باليمن وتحدياتها الفريدة، وأن تكون قابلة للتكيف مع التغيرات المحلية والدولية المستقبلية في عالم الجريمة المالية.

الفرع الأول: متطلبات تعزيز الإطار التشريعي والقانوني والتنظيمي لمنظومة الامتثال ومكافحة غسل الأموال

في سياق البحث عن حلول ناجعة، يُحدد هذا الفرع بوضوح الخطوات الملموسة والضرورية لتقوية الإطار القانوني والتنظيمي في اليمن، بالاستناد إلى التحديات الجوهرية التي تم تشخيصها في الفرع السابق. بهدف يُقدم الحلول التشريعية، والمؤسسية، والتقنية التي تُعدّ بمثابة اللبنات الأساسية لأي استراتيجية وطنية فعالة لمكافحة غسل الأموال، مُشكلًا قاعدة صلبة للانتقال إلى صياغة الاستراتيجية الشاملة.

ومن ثم يجب التركيز على تحقيق مجموعة من المتطلبات الأساسية التي تُعالج الفجوات القائمة وتُعزز القدرات لتعزيز فعالية المنظومة التشريعية وذلك على النحو الآتي:

أولًا: المتطلبات التشريعية والقانونية:

أ. **تحديث شامل للقوانين واللوائح:**

يجب إجراء مراجعة شاملة وتحديث لقانون مكافحة غسل الأموال اليمني رقم (1) لسنة 2010 واللوائح التنفيذية ذات الصلة[44]، لضمان المواكبة الكاملة لأحدث المعايير الدولية الصادرة عن **مجموعة العمل المالي** وتؤكد الباحثة هنا على ضرورة أن تُغطي هذه التعديلات الأساليب الحديثة والمتطورة لغسل الأموال، خصوصًا تلك التي تستغل التكنولوجيا والابتكارات المالية[45].

وعلى سبيل المثال يجب أن تتضمن التعديلات القانونية تعريفات واضحة وشاملة للأصول الافتراضية مثل: العملات المشفرة والرموز غير القابلة للاستبدال، وتحديد مقدمي خدمات هذه الأصول ككيانات مُلزمة بتطبيق تدابير العناية الواجبة والإبلاغ عن المعاملات

[1] قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2010م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

[2] مجموعة العمل المالي(FATF) ، مرجع سابق، ص 15.

المشبوهة. كما يجب أن تُحدد التشريعات صلاحيات واضحة للجهات الرقابية في التعامل مع هذه الأدوات، ووضع آليات لتعقبها ومصادرتها.

ب. **تعزيز الإطار القانوني لمصادرة الأصول واستردادها:**

يجب تقوية وتوسيع الصلاحيات القانونية لمصادرة الأموال والأصول والممتلكات التي تُثبت أنها ناتجة عن غسل أموال أو تُستخدم في تمويلها، والأهم هو تبسيط وتسريع إجراءات استرداد الأصول المهربة إلى الخارج، من خلال إزالة العوائق البيروقراطية والقانونية، بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والاتفاقيات الأممية لاسترداد الأصول.

وعلى سبيل المثال تطوير آليات قانونية تسمح بالمصادرة المدنية للأصول (أي مصادرة الأصول المشتبه في كونها عائدات غسل أموال دون الحاجة إلى إدانة جنائية مُسبقة لصاحبها، إذا كانت الأدلة تُشير بوضوح إلى مصدرها غير المشروع). كما يجب تفعيل اتفاقيات المساعدة القانونية المتبادلة بشكل أكبر، وتوقيع اتفاقيات جديدة مع الدول التي تُعدّ ملاذًا محتملًا للأموال اليمنية المهربة، لتسهيل عمليات التجميد والاسترداد الفوري.

ج. **توسيع وتحديد نطاق المهن والأنشطة غير المالية المحددة، (سد الثغرات غير المصرفية):**

يجب التأكد من أن جميع المهن والأنشطة التي تُشكل مخاطر عالية لغسل الأموال، والتي لا تخضع لرقابة البنك المركزي بشكل مباشر، مُغطاة بالتشريعات وتخضع لالتزامات واضحة لمكافحة غسل الأموال. هذا يشمل على سبيل المثال لا الحصر تجار الذهب والمجوهرات والأحجار الكريمة، وكلاء العقارات، مقدمي الخدمات للشركات والائتمانيات، مكاتب المحاماة والمحاسبة عند قيامهم بمعاملات مالية معينة نيابة عن عملائهم.

مثال: إصدار لوائح تنفيذية مُفصلة تُحدد بشكل دقيق التزامات المحامين والمحاسبين عند تأسيس الشركات، أو إدارة الحسابات المصرفية، أو شراء العقارات نيابة عن عملائهم. هذه اللوائح يجب أن تفرض عليهم تطبيق إجراءات العناية الواجبة والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة للوحدة المالية، مع وضع عقوبات واضحة لعدم الامتثال.

ثانيًا: المتطلبات التنظيمية والمؤسسية (بناء القدرات الفاعلة)[46]

أ. **بناء وتطوير القدرات المؤسسية والبشرية (الاستثمار في العنصر البشري والتقني):**

يجب أن يكون هناك استثمار كبير ومُستدام في تدريب وتأهيل الكوادر البشرية في جميع الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال مثل

[1] شوربجي، عبد المولى سيد. "عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، المجلد 14، العدد 28، أكتوبر 1999م، ص 327.

وحدة جمع المعلومات المالية، البنك المركزي، النيابات المتخصصة، القضاء، أجهزة إنفاذ القانون، الجمارك، الإدارة العامة لمكافحة المخدرات، ويجب أن تُركز هذه البرامج على أحدث تقنيات الكشف، التحقيق، التحليل المالي، والملاحقة القضائية في قضايا الجرائم المالية المعقدة.

مثال: إنشاء أكاديمية وطنية متخصصة لمكافحة كل ما يمس بالسلامة المالية في اليمن، أو إطلاق برامج تدريب متخصصة بالتعاون مع خبراء دوليين ومنظمات دولية (مثل البنك الدولي، صندوق النقد الدولي) . هذه البرامج يجب أن تُوفر دورات مُتقدمة في تحليل البيانات المالية، تتبع الأموال عبر الحدود، وإعداد ملفات القضايا التي تُمكن من الإدانة.

ب. **تطوير البنية التحتية التكنولوجية (أتمتة الكشف والتحليل):**

يجب تزويد الجهات الرقابية وجهات إنفاذ القانون بالأنظمة والبرمجيات المتطورة والحديثة اللازمة، بحيث يشمل أنظمة تحليل البيانات الضخمة، وأدوات الذكاء الاصطناعي (AI) والتعلم الآلي التي تُمكن من تحديد الأنماط المشبوهة بشكل آلي، وتتبع المعاملات المعقدة عبر العديد من الحسابات والولايات القضائية بكفاءة وسرعة.

مثال :تزويد وحدة جمع المعلومات المالية بأنظمة برمجية مُتكاملة قادرة على تحليل كميات هائلة من تقارير المعاملات المشبوهة، والربط بينها، وتحديد العلاقات الخفية بين الكيانات والأفراد، وتقديم خرائط لتدفق الأموال، مما يُقلل الاعتماد على التحليل اليدوي البطيء.

ج. **تعزيز التنسيق والتعاون الوطني الفعال (جسور المعلومات والأدلة):**

يجب إنشاء وتفعيل آليات فعالة ومُلزمة للتنسيق وتبادل المعلومات والخبرات بين جميع الجهات الوطنية المعنية بمكافحة غسل الأموال، ضمان تدفق سلس للمعلومات والتحليلات والأدلة، وتكامل الجهود لتجنب الازدواجية وسد الفجوات.

مثال :تفعيل لجنة وطنية عليا لمكافحة غسل الأموال، تضم ممثلين رفيعي المستوى من جميع الجهات المعنية (البنك المركزي، وزارة الداخلية، النيابة العامة، وزارة المالية، وزارة العدل، وحدة جمع المعلومات المالية، وغيرها). بحيث تُعقد هذه اللجنة اجتماعات دورية لمناقشة التحديات المشتركة، وتنسيق السياسات، ومراجعة تقدم القضايا المهمة.

د. **تعزيز الرقابة والإشراف الدوري (ضمان الامتثال المستمر):**

يجب تكثيف وتطوير آليات الرقابة والإشراف التي يُمارسها البنك المركزي اليمني والجهات الرقابية الأخرى على المؤسسات المالية والمهن غير المالية المحددة. ويشمل ذلك التفتيش الموقعي الدوري والمُفاجئ، والمراجعات الدورية للأنظمة الداخلية، وتطبيق عقوبات إدارية ومالية رادعة على المخالفين لضمان التزامهم المستمر بالمتطلبات القانونية والتنظيمية.

مثال: تطوير نظام تقييم مخاطر يُطبق على جميع المؤسسات المالية، بحيث تُركز جهود التفتيش والتدقيق على المؤسسات ذات المخاطر الأعلى، ويُمنح البنك المركزي صلاحيات أكبر لفرض غرامات مالية كبيرة

على البنوك أو شركات الصرافة التي تُظهر إهمالًا في تطبيق إجراءات مكافحة غسل الأموال.

ولا شك في أن تلبية هذه المتطلبات المتكاملة تُشكل اللبنات الأساسية لأي استراتيجية وطنية طموحة وفعالة لمكافحة غسل الأموال.

وصفوة القول في هذا الفرع، إنَّ تلبية هذه المتطلبات المتكاملة تُشكل اللبنات الأساسية لأي استراتيجية وطنية طموحة.

الفرع الثاني: نحو استراتيجية وطنية تشريعية وقانونية وتنظيمية متكاملة ومرنة لمكافحة غسل الأموال

استكمالًا لما سبق من متطلبات، نقدم في هذا الفرع خلاصة الرؤية الاستشرافية، مُقترحًا إطارا استراتيجيًا شاملًا يجمع بين المتطلبات التشريعية والتنظيمية والمؤسسية التي تم تحديدها سابقًا. من خلال التركيز على بناء منظومة مكافحة غسل الأموال في اليمن ككيان متكامل، مُتناسق، وقابل للتكيف، مُقدمًا بذلك الخطوات النهائية والجوهرية لتعزيز السلامة المالية، ووضع اليمن على مسار الحوكمة المالية الرشيدة.

أننا نرى أن مواجهة التحديات الهائلة لغسل الأموال في اليمن لا يُمكن أن تتم بمعزل عن استراتيجية وطنية شاملة ومتكاملة. هذه الاستراتيجية يجب أن تكون بمثابة خارطة طريق واضحة المعالم، تُحدد الأهداف الوطنية بوضوح، وتُوزع الأدوار والمسؤوليات على جميع الجهات المعنية بدقة، وتُوفر آليات مُتكاملة للعمل المشترك. مع ضرورة اتسامها بالمرونة الكافية لتتكيف مع التطورات السريعة والتغيرات في الظروف المحلية والدولية وفيما يلي نبين أهم المرتكزات:

أولًا: مرتكزات الاستراتيجية الوطنية المقترحة:

لضمان فعالية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال في اليمن، يجب أن تُبنى على المرتكزات الأساسية التالية:

أ. **التقييم الوطني الشامل للمخاطر (البوصلة الموجهة للجهود):**

يجب أن تبدأ الاستراتيجية الوطنية بإجراء تقييم وطني شامل للمخاطر بشكل دوري ومُحدث. هذا التقييم يُحدد بدقة وشمولية التهديدات الأكثر شيوعًا وخطورة في اليمن، ومواطن الضعف داخل النظام المالي وغير المالي (مثل القطاعات الأكثر عرضة للاستغلال، أو الثغرات في الرقابة). هذا التقييم العلمي هو الذي يُوجه تخصيص الموارد الشحيحة وتركيز الجهود نحو النقاط الأكثر ضعفًا والأكثر تهديدًا.

مثال: قد يُظهر التقييم الوطني للمخاطر أن قطاع الصرافة وتحويل الأموال غير الرسمية (الحوالات) هو الأكثر عرضة للاستغلال في اليمن بسبب طبيعته النقدية وشبكاته الواسعة. كما قد يُحدد أن الفساد الحكومي على مستوياته المختلفة والتهريب المنظم هما أبرز المصادر التي تُولد الأموال القذرة. هذا التحليل يُوجه الجهود نحو تعزيز الرقابة والتفتيش على شركات الصرافة، وتطبيق إجراءات صارمة لمكافحة الفساد في الأجهزة الحكومية، وتعزيز قدرات الجمارك وأجهزة الأمن على مكافحة التهريب.

ب. **النهج القائم على المخاطر (الاستخدام الأمثل للموارد):**

ترى الباحثة ضرورة تُخصيص الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية الشحيحة للتعامل مع أعلى المخاطر أولًا. تُركز المؤسسات المالية والجهات الرقابية جهودها على العملاء والمعاملات والقطاعات الجغرافية التي تُشكل

أعلى مخاطر غسل الأموال، بدلًا من تطبيق نهج "مقاس واحد يناسب الجميع" الذي يُهدر الموارد.

مثال: يُمكن للبنك المركزي اليمني أن يُلزم البنوك بتطبيق إجراءات عناية واجبة مُشددة جدًا على العملاء الذين يُجرون معاملات دولية كبيرة مع دول تُصنف بأنها عالية المخاطر لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، أو على الأفراد ذوي المناصب السياسية البارز وفي المقابل، يُمكن تخفيف الإجراءات للعملاء ذوي المخاطر المنخفضة (مثل الموظفين الحكوميين ذوي الدخل الثابت)، مما يُحسن من كفاءة العمليات ويُقلل الأعباء غير الضرورية.

ج. **تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والمساعدات الفنية (شبكة أمان عالمية):**

يجب أن تُعطي الاستراتيجية الوطنية أولوية قصوى لتعزيز التعاون الفعال والمستمر مع المنظمات الدولية (مثلFATF ، الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي) والدول الإقليمية والدول الصديقة. هذا التعاون لا يقتصر على تبادل المعلومات الاستخباراتية المالية فحسب، بل يشمل أيضًا المساعدة القانونية المتبادلة في التحقيقات الجنائية، تسليم المجرمين، وتنسيق الجهود في مكافحة الجرائم العابرة للحدود التي غالبًا ما تُشكل تحديًا لليمن.

ويُمكن لليمن أن تُعزز من استفادتها من البرامج والمساعدات الفنية التي تُقدمها المنظمات الدولية والإقليمية (مثل الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، الاتحاد الأوروبي) لبناء القدرات المؤسسية، وتطوير الأنظمة، وتدريب الكوادر البشرية المتخصصة.

مثال: تفعيل دور اليمن في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من خلال المشاركة الفعالة في اجتماعاتها وورش عملها، والاستفادة من خبراتها في التقييم المتبادل. كما يُمكن عقد مذكرات تفاهم ثنائية مُحددة مع وحدات جمع المعلومات المالية في الدول المجاورة أو التي تُعدّ وجهة محتملة للأموال المهربة، لتسهيل تبادل المعلومات الفورية حول المعاملات المشبوهة.

د. **بناء نظام فعال لمكافحة تمويل الإرهاب:**

نظرًا للترابط الوثيق بين الظاهرتين يجب أن تُدمج الاستراتيجية الوطنية بشكل كامل وفعال جهود مكافحة تمويل الإرهاب مع جهود مكافحة غسل الأموال، نظرًا للترابط الوثيق بين الظاهرتين. يتضمن ذلك تجفيف منابع التمويل الإرهابي، وتجميد الأصول ذات الصلة بالجماعات والأفراد الإرهابيين، وملاحقة ممولي الإرهاب قضائيًا، مع الالتزام التام بقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة[47].

وكذا تطوير وتحديث قائمة وطنية بالإرهابيين والكيانات الإرهابية في اليمن، وتحديثها باستمرار بناءً على قوائم الأمم المتحدة المُحدثة. كما يجب إلزام جميع المؤسسات المالية والجهات الملتزمة بالتحقق من هذه القوائم وتجميد أي أموال أو أصول ذات صلة فورًا، والإبلاغ عن أي محاولات لجمع أو تحويل الأموال لغرض تمويل الإرهاب.

[1] شاهين، علي عبدالله. "الاستراتيجيات المصرفية لمواجهة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها"، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد (13)، العدد (2)، يونيو 2009م، ص 637-676.

ثانيًا: عناصر الاستراتيجية المتكاملة والمرنة (خارطة طريق للتنفيذ)[48]

تُبنى الاستراتيجية الوطنية على مجموعة من العناصر الرئيسة التي تعمل بتناغم وتكامل لتحقيق الأهداف:

أ. **الإطار التشريعي والقانوني المُحدّث والمُلزم:**

- ضمان وجود قوانين ولوائح شاملة تُجرم جميع أشكال غسل الأموال.
- يجب مراجعة وتحديث القوانين واللوائح بشكل دوري لضمان توافقها مع أحدث المعايير الدولية وأفضل الممارسات (مثل معالجة مخاطر الأصول الافتراضية والعملات المشفرة)، ومواكبة التطورات المستمرة في أساليب غسل الأموال.
- إدخال تعديلات تشريعية دورية ومُستجيبة لضمان مواكبة المعايير الدولية الصادرة عنFATF ، والتطورات السريعة.

ب. **المنظومة المؤسسية الفعالة والمُمكنة:**

- تعزيز استقلالية وكفاءة **وحدة جمع المعلومات المالية (FIU)** في اليمن، وتزويدها بالموارد البشرية المُتخصصة، والتقنيات المتطورة اللازمة لتحليل البلاغات المالية المعقدة وتحويلها إلى معلومات استخباراتية قابلة للتنفيذ.
- بناء وتطوير قدرات أجهزة إنفاذ القانون (الشرطة، الأمن القومي، المباحث الجنائية، الجمارك) والنيابة العامة والقضاء في مجال التحقيق المالي المتخصص، وجمع الأدلة الرقمية، وملاحقة الجرائم المالية المعقدة ذات الأبعاد الدولية.
- تفعيل الدور الرقابي والإشرافي **للبنك المركزي اليمني** بشكل كامل على القطاع المصرفي وغير المصرفي، بما يضمن التزام المؤسسات بتدابير مكافحة غسل الأموال.

ج. **آليات التنسيق والتعاون الوطني الفعال والمُحكم:**

- إنشاء وتفعيل لجنة وطنية عليا لمكافحة غسل الأموال، تضم ممثلين رفيعي المستوى من جميع الجهات المعنية (البنك المركزي، وزارة الداخلية، النيابة العامة، وزارة المالية، وزارة العدل، وحدة جمع المعلومات المالية، وغيرها). تهدف هذه اللجنة إلى تنسيق السياسات، توحيد الجهود، ومراجعة تقدم القضايا المهمة.
- تفعيل قنوات تبادل المعلومات الاستخباراتية والأدلة بين الجهات الوطنية، بما يضمن السرعة والفعالية في تبادل البيانات الحساسة، مع الحفاظ على سرية المعلومات وضمان حماية البيانات.

د. **الوعي والتدريب المستمر وبناء ثقافة الامتثال:**

- تنفيذ برامج توعية وتدريب مستمرة ومُتخصصة للعاملين في جميع المؤسسات المالية وغير المالية المُلتزمة، لرفع مستوى فهمهم لمخاطر غسل الأموال، وكيفية تطبيق إجراءات العناية الواجبة، وكشف المعاملات المشبوهة، والإبلاغ عنها بشكل صحيح.
- نشر الوعي العام بخطورة هذه الأنشطة وتأثيرها المدمر على الاقتصاد والمجتمع، وتشجيع المواطنين على الإبلاغ عن أي أنشطة مشبوهة.

[2] فراون، محمد حافظ. "عمليات غسل الأموال: ماهيتها، وظواهرها، واستراتيجية مكافحتها"، مجلة الأمن والقانون، دبي، السنة العاشرة، العدد (2)، يوليو 2002م، ص 209-225.

هـ. **التقييم والمتابعة المستمرة لضمان التكيف والتحسين:**

- وضع **مؤشرات أداء رئيسة** قابلة للقياس الكمي والنوعي لتقييم فعالية الاستراتيجية بشكل دوري، وتحديد مدى تحقيق الأهداف.
- إجراء تقييمات داخلية وخارجية منتظمة للمنظومة بأكملها، والاستفادة الكاملة من نتائج عمليات التقييم المتبادل التي تُجريها المنظمات الدولية)مثل MENAFATF) لتحديد نقاط الضعف ومعالجتها فورًا، وضمان التكيف المستمر مع التحديات المتجددة.

و. **الاستثمار في التكنولوجيا والبنية التحتية :** يُعدّ تبني الحلول التكنولوجية المتقدمة للكشف عن غسل الأموال (مثل الذكاء الاصطناعي، تعلم الآلة، تحليل البيانات الضخمة) ضروريًا. كما يجب تعزيز البنية التحتية لتبادل المعلومات الآمن بين الجهات الوطنية ومع وحدات المعلومات المالية الدولية.

ز. **تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص** :تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والخبرات بين الجهات الحكومية والمؤسسات المالية (البنوك، شركات الصرافة) أمر حيوي. يجب تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في أنظمة الامتثال وتدريب موظفيه بشكل منتظم.

ح. **التوعية العامة والمجتمعية** :إطلاق حملات توعية عامة ومُستمرة حول مخاطر غسل الأموال وتأثيرها المدمر على الاقتصاد والمجتمع، لزيادة الوعي بين الأفراد وتشجيعهم على الإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة، وبالتالي بناء جبهة داخلية قوية ضد هذه الظواهر.

وتخلص الباحثة إلى أن تبني هذه الاستراتيجية يتطلب إرادة سياسية قوية وتنسيقًا مستمرًا لضمان استقرار ورفاهية الشعب اليمني في مواجهة هذه الجرائم.

نتائج الدراسة ومناقشتها

تأسيسًا على ما سبق عرضُه في فصول الدراسة، ومن خلال استقراء تحليل الاتفاقيات الدولية والنصوص القانونية اليمنية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال (القانون، اللائحة التنفيذية، قرارات البنك المركزي) خلصت الباحثة إلى النتائج الآتية:

1. وجود توافق عام بين التشريع اليمني والمعايير الدولية الأساسية، ولكن مع وجود فجوات في بعض الجوانب التفصيلية والتطبيقية تستلزم إعادة النظر في المواءمة التشريعية.
2. ضعف آليات التنسيق البيئي بين الجهات الرقابية والقضائية في اليمن مما يؤدي إلى تشتت الجهود الإجرائية وضياع الأدلة في بعض الأحيان.
3. حاجة وحدة جمع المعلومات المالية إلى مزيد من الدعم الفني والتقني والبشري لتعزيز قدراتها التحليلية بما يضمن قدرتها على معالجة التدفقات الضخمة من البلاغات.
4. تميز جوانب استخدام التكنولوجيا المالية في الرقابة، وقوة آليات إنفاذ القانون، وهو ما يمكن لليمن الاستفادة منه كأرضية صلبة للانطلاق نحو منظومة رقابية رقمية.

التوصيات

ارتباطًا بالنتائج التي تم التوصل إليها، وفي سياق الرؤية الاستشرافية التي تتبناها الدراسة، ستقدم الدراسة مجموعة من التوصيات الموجهة إلى الجهات المعنية وفق الآتي:

1. **على صعيد المشرّع اليمني** :توصي الدراسة بضرورة تعديل بعض مواد القانون لتشمل أنواعًا جديدة من الجرائم الأصلية، **مع التأكيد على** مواكبة التطور المتسارع في أساليب غسل الأموال **السيبرانية والأصول الافتراضية.**
2. **على صعيد البنك المركزي اليمني: يتعين على البنك** تشديد الإجراءات الرقابية على المؤسسات المالية، **ولاسيما قطاع الصرافة،** مع ضرورة تطوير أنظمة الإبلاغ الإلكتروني لضمان السرعة والسرية في تداول المعلومات.
3. **على صعيد وحدة جمع المعلومات المالية :يجب العمل على** تعزيز قدراتها التحليلية من خلال رفدها بكوادر متخصصة، وتفعيل بروتوكولات التعاون الدولي في تبادل المعلومات الاستخباراتية المالية **بما يتفق مع معايير "إيغمونت."**
4. على صعيد الحكومة اليمنية :توصي الباحثة بوضع استراتيجية وطنية متكاملة لمكافحة غسل الأموال، بحيث تتضمن بناء القدرات وتوفير الموارد اللازمة، مع إعطاء الأولوية لتفعيل اللجنة الوطنية العليا للمكافحة كجهة تنسيقية مركزية.

قائمة المراجع

[1] أولًا: الوثائق والاتفاقيات الدولية والمنظمات

[2] **اتفاقية الأمم المتحدة** لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988م (اتفاقية فيينا)، فيينا، 19 ديسمبر 1988م.

[3] **اتفاقية الأمم المتحدة** لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000م (اتفاقية باليرمو)، نيويورك، 15 نوفمبر 2000م.

[4] **اتفاقية الأمم المتحدة** لمكافحة الفساد لعام 2003م، نيويورك، 31 أكتوبر 2003م (صادقت عليها الجمهورية اليمنية بالقانون رقم 47 لسنة 2005م).

[5] **قرار مجلس الأمن** التابع للأمم المتحدة رقم 1267 (1999)، المعتمد في الجلسة رقم 4051 المنعقدة في 15 أكتوبر 1999م.

[6] **مجموعة العمل المالي" .(FATF)** توصيات مجموعة العمل المالي: المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والانتشار"، باريس، فرنسا، (محدثة بموجب تعديلات نوفمبر 2023م).

[7] **مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا .(MENAFATF)** متاح على الرابط الإلكتروني.http://www.menafatf.org/ar :

[8] ثانيًا: التشريعات والقوانين الوطنية (الجمهورية اليمنية)

[9] **قانون الجرائم والعقوبات،** رقم (12) لسنة 1994م، الجريدة الرسمية، صنعاء.

[10]**قانون البنوك،** رقم (38) لسنة 1998م، الجريدة الرسمية، صنعاء.

[11]**قانون البنك المركزي اليمني،** رقم (21) لسنة 2000م، الجريدة الرسمية، صنعاء.

[12]قانون رقم (35) لسنة 2003م، بشأن مكافحة غسل الأموال، صنعاء، الجريدة الرسمية، العدد (7)، ولائحته التنفيذية بالقرار الجمهوري رقم (89) لسنة 2006م.

[13]**قانون مكافحة الفساد**، رقم (39) لسنة 2006م، الجريدة الرسمية، صنعاء.

[14]**قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**، رقم (1) لسنة 2010م، الجريدة الرسمية، العدد (1)، الصادر بتاريخ 15 يناير 2010م، صنعاء.

[15]**قانون رقم (17) لسنة 2013م** بشأن تعديل قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، منشور في الجريدة الرسمية، العدد (17 ج1) لسنة 2013م.

[16]**قرار مجلس الوزراء** رقم (45) لسنة 2012م بتشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (الملغي بقرار رئيس الوزراء رقم 82 لسنة 2014م).

[17]**قرار رئيس مجلس الوزراء** رقم (142) لسنة 2010م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الجريدة الرسمية، 2010م.

[18]**قرار تشكيل اللجنة الإشرافية في مجال مكافحة الأموال**، الجريدة الرسمية، العدد (9) لسنة 2007م.

[19]**قرار رئيس الجمهورية** رقم (226) لسنة 2010م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعديله بالقرار الجمهوري رقم (2) لسنة 2014م.

ثالثًا: الكتب والمؤلفات

[20]**إبراهيم** سيد أحمد. **مكافحة غسل الأموال**. المنصورة: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، 2010م.

[21]**إبراهيم** حامد طنطاوي. **المواجهة التشريعية لغسل الأموال في مصر (دراسة مقارنة)**. القاهرة: دار النهضة العربية، 2003م.

[22]**جلال** وفاء محمدين. **دور البنوك في مكافحة غسل الأموال**. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2001م.

[23]**صالح** السعد. **التعاون الدولي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**. بيروت: اتحاد المصارف العربية، 2008م.

[24]**عادل** عبد العزيز السن. **غسل الأموال من منظور قانوني واقتصادي وإداري**. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008م.

[25]**عبده** سيف المقطري. **جريمة غسل الأموال في التشريع اليمني وفي ضوء المتطلبات الدولية: دراسة مقارنة**. صنعاء: مركز الدراسات والبحوث اليمني، 2018م.

[26]**محسن** أحمد الخضري. **غسل الأموال: الظاهرة، الأبعاد، استراتيجية المواجهة**. القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2003م.

[27]**محمد** الأمين البشري. **غسل الأموال: الجريمة وأساليب المواجهة**. الرياض: دار جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2005م.

[28]**محمد** حازم. **غسل الأموال: المفهوم، الآثار، سبل المكافحة**. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2018م.

[29]**محمد** عبد الوهاب عشمان. **مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: الإطار القانوني والممارسة الدولية**. ط 2، القاهرة: دار الجامعة الجديدة، 2021م.

[30]**منير** محمد الجوبي. **الجريمة المنظمة في القانون اليمني والاتفاقيات الدولية**. صنعاء: مركز الصادق، 2021م.

[31]**نادر** عبد العزيز شافي. **تبييض الأموال: دراسة مقارنة**. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2001م.

رابعًا: الرسائل العلمية

[32]**دانه** نبيل شحته النتشه. **الوسائل الدولية لمكافحة جريمة غسل الأموال**. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق: جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2018م.

[33]**طه** محمد عبدالله الرحومي .**دور السلطة النقدية في مكافحة غسل الأموال في الجمهورية اليمنية–2003)2015(**.رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإدارية: جامعة صنعاء، 2017م.

[34]**عوض الله** صفوان عبد السلام .**الآثار الاقتصادية لعملية غسل الأموال ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات** .رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق: جامعة عين شمس، 2003م.

خامسًا: الدوريات والمجلات العلمية والتقارير

[35]**أحمد** حسين الهيتي؛ ورفاه عدنان نجم. "ظاهرة الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال: المصادر والآثار"، **مجلة الإدارة والاقتصاد**، الجامعة المستنصرية، العدد (81)، 2010م.

[36]**بديعة** لشهب. "ظاهرة غسل الأموال وآثارها على الاقتصاد العالمي والاقتصادات العربية"، الرباط : **منشورات مجلة الحقوق**، 2010م.

[37]**جامعة فيلادلفيا**" .المؤتمر العلمي الرابع حول ظاهرة غسل الأموال وجهود مكافحتها الدولية"، كلية العلوم الإدارية والمالية، الأردن، 15–16 مارس 2005م.

[38]**عبد الله** عزت بركات. "ظاهرة غسل الأموال وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى العالمي"، **مجلة رناف**، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر ، العدد (4).

[39]**عبد المولى** سيد شوربجي. "عمليات غسل الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية"، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، الرياض، المجلد 14، العدد 28، 1999م.

[40]**علي** عبدالله شاهين. "الاستراتيجيات المصرفية لمواجهة عمليات غسل الأموال وسبل تطويرها"، **مجلة جامعة الأقصى (سلسلة الدراسات الإنسانية)**، المجلد (13)، العدد (2)، 2009م.

[41]**قسمة** محمد. "مصادر وأساليب عمليات تبييض الأموال"، **مجلة الدراسات والبحوث القانونية**، المجلد 9، العدد (1)، 2024م.

[42]**محمد** حافظ فراون. "عمليات غسل الأموال: ماهيتها، وظواهرها، واستراتيجية مكافحتها"، **مجلة الأمن والقانون**، دبي، السنة العاشرة، العدد (2)، 2002م.

[43]**محمد** نبيل الشيمي. "ظاهرة غسل الأموال: نشأتها، أهدافها، آلياتها وآثارها في المجتمع"، **المركز الديمقراطي العربي**، ديسمبر 2015م.

[44]**وحيد** عبد الكريم الفودعي. "اليمن: غسل الأموال أخطر نتائج الصراع"، (ورقة سياسات)، تعز :**مركز الدراسات والإعلام الاقتصادي**، 2022م.

سادسًا: المواقع الإلكترونية الرسمية

[45]**اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب**)اليمن.https://www.amlcft.gov.ye

[46] **وحدة جمع المعلومات المالية**)إرشادات الإخطار– https://www.almarry-exchange.com/uploads/FIU/files/Instr_ar.pdf.